الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع:

دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية في تمويل القطاع الفلاحي

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية سيدي عقبة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص :اقتصاد بنكي

إعداد الطالب:
➢ بودونت عبد الجكيم

الأستاذ المشرف :
➢الياس غقال

الجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	مؤسسة الانتماء
01	دهينة ماجدولين	محاضر – ب-	رئيسا	جامعة بسكرة
02	الياس غقال	محاضر – أ-	مشرفا	جامعة بسكرة
03	جعفر صليحة	محاضر – ب-	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2020/2019

قال الله تعالى

"فاذكروني أذكركم واشكروا

لي ولا تكفرون"

أتقدم بجزيل الشكر وبأسمى

عبارات التقدير والاحترام

للأستاذ المشرف

إهـداء

أهدي هذا العمل المتواضع

إلى الوالدين الكريمين

وإلى كل أحبتي في الله

الملخص:

يعتبر القطاع الفلاحي العصب الحساس لمعظم بلدان العالم ومن اهم القطاعات التي تنهض باقتصادها، لذلك فإن الاهتمام بهذا القطاع يكون متزايدا من خلال تدخل الدولة في أداء الأسواق الزراعية والغذائية بهدف تحقيق وضمان الأمن الغذائي وضبط المنافسة وحماية الفلاحين.

والبنوك هي الوسيلة المحركة لهذا القطاع، حيث تعمل على دعم ومساعدة الفلاحين وتمويلهم بالأموال اللازمة من أجل تحقيق الأهداف المرغوبة.

ونظرا للإمكانيات الكبيرة والمتنوعة وأهميتها في تحقيق أهداف التنمية الشاملة تسعى الجزائر جاهدة للنهوض بالقطاع الزراعي عن طريق تخصيص صناديق وآليات دعم متنوعة يتم برمجتها وفق الأهداف مخططات التنمية الفلاحية منذ سنة 2000، لكن تفعيل هذه الموارد المالية لم يلق النتيجة المرجوة وذلك بفعل معوقات استغلال التمويل الزراعي بشتى أنواعها، فالجزائر اليوم تحتل المراتب الأولى ضمن الدول المستوردة للقمح في العالم.

ونحاول في هذا البحث الوقوف على أهم القروض الممنوحة لهذا القطاع من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتمثلة في قرض الرفيق وقرض التحدي، من أجل تمويل وتطوير القطاع الفلاحي ودعم الأنشطة المتعلقة بالنشاط الفلاحي.

الكلمات المفتاحية:

التنمية الفلاحية، القرض الفلاحي، القطاع الفلاحي، التمويل الفلاحي

Summary:

The agricultural sector is the sensitive nerve of most countries of the world andone of the most important sectors that advance their economy, so interest in this sector is increasing through the state's intervention in the performance of agricultural and food markets with the aim of achieving and ensuring foodsecurity, controlling competition and protecting farmers.

Banks are the vehicle that drives this sector, as they work to support and assistfarmers and finance them with the necessary funds in order to achieve the desired goals.

In view of the large and varied potentials and their importance in achieving comprehensive development goals, Algeria is striving to advance the agricultural sector by allocating various funds and support mechanisms that are programmed according to the objectives of agricultural development plans since the year 2000, but the activation of these financial resources has not met the desired result due to the various obstacles to the exploitation of agricultural financing, types of it, Algeria today ranks first among the wheat importing countries in the world.

In this research, we try to find out the most important loans granted to this sector by the Bank for Agriculture and Rural Development, namely the Rafiq loan and the Challenge loan, in order to finance and develop the agricultural sector and support activities related to agricultural activity.

Key words:

Agricultural development, agricultural loan, agricultural sector, agricultural financing

قـائمة المحتويات

قـائمــة المحتــويــات:

المحتــويــات	صفحة
الإهداء	
شكـر وعـرفـان	
شكر	
قــائمــة المحتــويــات	
قــائمة الجداول والأشكال	
المقـدمـة العــامـة	أ
الفصل الأول واقع القطاع الفلاحي في الجزائر	
المبحث الأول: ماهية التمويل البنكي	3
المبحث الثــانــي:سياسة التمويل البنكي الفلاحي	9
المبحث الثــالث: القروض البنكية و دورها في تمويل القطاع الفلاحي	23
الفصل الثــانــي: الجــانب التطبيقــي للــدراســة	
المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة	39
المبحث الثــانــي:تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADRللقطاع الفلاحي (وكالة سيدي عقبة)	46
الخــاتمة العــامـة	57
المصــادر والمــراجع	61
المـلاحق	

قـائـمة الجـداول والأشكـال

قـائـمة الجـداول

الجدول	الصفحة
إحصائيات قرض الرفيق من الوكالة المحلية لبنك التنمية الريفية سيدي عقبة	52
إحصائيات قرض التحدي من الوكالة المحلية لبنك التنمية الريفية سيدي عقبة	55

قـائـمة الأشكـال

الشكل	الصفحة
مصادر أموال البنك وموارده	08
تصنيفات التمويل الفلاحي	27
الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	42
الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية سيدي عقبة	45

مقـدمـة عـامــة

التوجه الاقتصادي للدولة من الاقتصاد الاشتراكي إلى الاقتصاد الحر جعل من القطاع الفلاحي أهم الركائز الأساسية التي يعتمد عليها في تدعيم التنمية الاقتصادية، فهو يمثل العنصر المحرك للاقتصاد إلى جانب المحروقات خاصة بعد الأزمة الاقتصادية الأخيرة التي تعرضت لها الجزائر بعد انخفاض أسعار النفط، لذلك عرف هذا القطاع تطورا تنظيميا معتبرا سواء من حيث القوانين أو الهياكل وقد تم ذلك وفق مقتضيات التغير الاجتماعي بصورة عامة وتبعا لمتطلبات التطورات السياسية والاجتماعية، وقد صدرت عدة قوانين لتنظيم القطاع الفلاحي من اجل إعادة الاعتبار له وزياد مردوديته بالاستغلال الأمثل لكل الإمكانيات المتاحة، كما أن هذا القطاع الفلاحي يعد أحد أهم القطاعات الإنتاجية الرئيسية المكونة للناتج الداخلي الخام فهو الثروة التي لا تزول ولا تنفد، وبالتالي فإن تمويله يعد من أعقد المشاكل التي تواجهه التنمية الاقتصادية، مما حتم على الدولة الجزائرية تسخير المنظومة المصرفية بمختلف إمكانياتها لصالح هذا القطاع الحساس وإفراده بأنواع خاصة من التمويل تمثلت أساسا في الدعم المباشر أو غير المباشر وبمختلف الصيغ الممكنة والمستحدثة خصيصا لفائدة الناشطين على مستواه أو عن طريق الحسابات الخاصة في الميزانية العامة للدولة، وكذا عن طريق تخصيص أنواع خاصة ومبتكرة من القروض البنكية، ومازالت الدولة تحاول جاهدة للنهوض بهذا القطاع.

طرح الإشكالية:

من خلال ما سبق يمكن طرح إشكالية البحث كما يلي:

ما هو دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

للإحاطة بجوانب الموضوع يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هو واقع القطاع الفلاحي بالجزائر؟ وفيما تكمن أهميته؟
2. ما هي أهم شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي بالجزائر؟
3. ما هي أنواع القروض الموجهة للقطاع الفلاحي من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية؟

فرضيات البحث:

بعدما قمنا بتحديد إشكالية البحث يمكننا تقديم الفرضيات الخاصة به على النحو التالي:

– القطاع الفلاحي في الجزائر مر بعدة مراحل خلال الأنظمة الاقتصادية التي كانت متبعة حيث شهد عدة تحولات وتطورات في السنوات الأخيرة قامت بها الحكومات من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني.

–أهم شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي هو تهيئة المناخ المناسب للقرض الفلاحي.

– أهم القروض البنكة الموجهة للقطاع الفلاحي هي: قرض الرفيق وقرض التحدي.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختيارنا لهذا الموضوع إلى مجموعة من الدوافع نلخصها فيما يلي:

* أهمها الاقتناع الشخصي بأن القطاع الفلاحي هو أهم القطاعات لقدرته على تحقيق الاستقرار الاقتصادي والأمن الغذائي في نفس الوقت والبديل الأمثل لقطاع المحروقات، فالأرض هي الثروة التي لا تزول، ولا يتحقق هذا إلا بتظافر باقي القطاعات الأخرى منها الجهاز المصرفي.

أهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

* تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

–معرفة واقع القطاع الفلاحي في الجزائر.

– الوقوف على أهم المشاكل التي تواجه القطاع الفلاحي ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة.

– التعرف على مختلف القروض الفلاحية والتسهيلات التي تمنحها الدولة للفلاح.

– التعرف على تطور سياسات التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر في أهم مراحلها.

– التعرف على البنوك التجارية التي تقدم القروض للفلاح.

المنهج المستخدم في البحث:

لضمان الإحاطة التامة بجوانب الموضوع جاء البحث متضمنا مقدمة وفصلين وخاتمة.

الفصل الأول يتعلق بالجانب النظري والمعرفي من الدراسة والذي يتضمن واقع القطاع الفلاحي في الجزائر من خلال أهميته وسياسة التمويل الفلاحي الموجودة من خلال عمليات الائتمان المصرفي والفلاحي وأنواع القروض الممنوحة وما يترتب عليها من مخاطر وما تتطلبه من ضمانات وشروط نجاحها، وأخيرا تم التطرق إلى المشاكل التي قد تواجه نظام التمويل البنكي.

كما سيتم اتباع منهج دراسة الحالة بالنسبة للدراسة التطبيقية في الفصل الثاني والتي من المقرر إجراءها في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (وكالة سيدي عقبة)، وسيختم هذا البحث بخاتمة ستتعرض من خلالها أهم النتائج والتوصيات والآفاق.

موقع البحث في الدراسات السابقة:

1 / القطاع الزراعي الجزائري في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه من إعداد الباحث غردي محمد، فرع التحليل الاقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة الجزائر2011-2012، درس من خلالها الباحث دور القطاع الزراعي في التنمية الاقتصادية والامكانيات المتاحة له في الجزائر وكذلك الدعم الزراعي في إطار السياسات الزراعية الدولية والسياسة الزراعية في الجزائر، كما تطرق إلى انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والتحديات التي تواجه القطاع الزراعي، لكنه لم يقدم تصورا للآليات والطرق التي تتدخل بها الدولة والخواص في الحدود التي تتلائم مع ضوابط وأحكام المنظمة العالمية للتجارة.

2/ دلال بن سمينة، التمويل البنكي الفلاحي في الجزائر(1990-2000) دراسة حالة بنك بدر.

من نتائج الدراسة: القرارات التي أخذت في فترة التخطيط المركزي كانت تدور حول النهوض بالقطاع الفلاحي بدلا من وضع سياسة عقلانية ومحكمة تعتمد على نموذج لتنمية تلائم وضعية الاقتصاد في تلك الفترة، وعملية هيكلة تهدف إلى إقامة مبدأ التخصص البنكي وتركيز اهتمامات البنوك.

3/ مسعود مزموري، دور السياسة الائتمانية في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري 2012/2000) دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد تنمية جامعة باتنة – الجزائر، تناول في دراسته سياسة التمويل الزراعي والمشاكل التي تواجهه، ثم تطرق إلى تمويل القطاع الفلاحي في ظل مخطط الوطني للتنمية الفلاحية (2008/2000)، أما في الجانب التطبيقي فتطرق إلى دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل القطاع الفلاحي، وتوصل من خلال دراسته التطبيقية إلى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتبر بمثابة المحور المالي والمتعامل المركزي لتنمية القطاع الفلاحي، كما وضح من خلال الدراسة أن دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تنمية وتقييم السياسة الائتمانية للبنك قيامه بمساهمة مهمة في تقديم التمويل الزراعي من القروض طويلة الأجل والقروض متوسطة وطويلة الأجل، والقروض بدون فائدة، كما يقوم بدور في تمويل التنمية الريفية من خلال الوكالات الفرعية المنتشرة عبر كامل التراب الوطني.

محتويات البحث:

لضمان إحاطة تامة بمختلف جوانب الدراسة جاء البحث متضمنا لمقدمة عامة، فصل نظري وفصل تطبيقي، وخاتمة عامة، ويمكن استعراض ذلك على النحو التالي:

الفصل الأول: واقع القطاع الفلاحي في الجزائر

المبحث الأول: التمويل البنكي

المبحث الثاني: سياسة التمويل البنكي الفلاحي

المبحث الثالث: القروض البنكية و دورها في تمويل القطاع الفلاحي

الفصل الثاني: الجانب التطبيقي

المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة

المبحث الثاني: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR للقطاع الفلاحي (وكالة سيدي عقبة)

الخاتمة العامة

الفصـــل

الأول

تمهيـــد

يعتبر القطاع الفلاحي أهم الركائز والدعائم للاقتصاد الوطني وأهم القطاعات الإنتاجية الرئيسية كما يكتسب أهمية كبيرة بالنظر لقوة اليد العاملة التي يشغلها والنسبة الكبيرة من السكان التي تعتمد في معيشتها على هذا القطاع، لذلك يحظى هذا القطاع باهتمام كبير من طرف الدولة لما يمكن أن يساهم به في التنمية الاقتصادية، وقد عمدت الدولة إلى إقامة العديد من الهياكل والبرامج الداعمة لهذا القطاع التي تهدف إلى ترقيته وتنميته والتقليل من مشاكله ومن بينها المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، والذي يعمل على دعم ومساعدة الفلاحين ومدهم بالأموال اللازمة من أجل تحقيق الأهداف المرغوبة فيها لهذا المخطط.

وقد تم تقسيم هذا الفصل كما يلي:

المبحث الأول: **ماهية التمويل البنكي.**

المبحث الثـــاني: **سياسة التمويل البنكي الفلاحي**

المبحث الثـالث: **القروض البنكية و دورها في تمويل القطاع الفلاحي**

المبحث الأول: ماهية التمويل البنكي

يعتبر التمويل عصب المشاريع والطاقة المحركة لجميع الوظائف والأعمال فبدونه تبقى المشاريع مجرد خطط على الورق ودون تنفيذ، حيث تحتاج هذه المشاريع إلى توفير الأموال اللازمة من أجل تجسيدها على أرض الواقع.

المطلب الأول: مفهوم التمويل البنكي

1/ تعريف التمويل: هناك عدة تعاريف لعملية التمويل وأهمها ما يلي :

* مفهوم التمويل عند علماء الفكر المالي: "يطلق التمويل على كيفية الحصول على الأموال وحسن استخدامها وما يتعلق بها من أساليب كمية ومحاسبية وحقائق علمية."[1]

* التمويل عبارة عن: "جميع المبالغ الضرورية التي تتحصل عليها المؤسسة من مختلف الطرق قصد تغطية تكاليفها، إذ يعتبر من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه المؤسسة كحدة المنافسة والرغبة في التوسع لمواجهة الظروف الطارئة، وهو عنصر أساسي لاستمرار المؤسسة في نظامها ونموها ولهذا لا يمكن لأي مؤسسة أو مشروع أن يحقق أهدافه أو يطبق خطته دون هذا العنصر الحيوي."[2]

بناء على ما سبق يمكن تعريف التمويل بانه عبارة عن: "عملية توفير الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة في الوقت المحدد."

الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من مصادر مختلفة لها عدة خصائص من بينها ما يلي[3]:

-1- **الاستحقاق:** ويعني أن الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من التمويل لها فترة زمنية محددة ينبغي سدادها فيه، بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى.

---

[1] إبراهيم متولي حسن المغربي، الآثار الاقتصادية للتمويل بالعجز من منظور الفقه الإسلامي والاقتصادي الوضعي، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية-مصر،2010 ، ص24.

[2] محمد كنفوش حيولة إيمان، تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة الجزائر،2004 -2005، ص11.

[3] هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان-الأردن، 2000، ص77-78.

-**2- الحق على الدخل:** ويقصد به أن مصادر التمويل لها الأولوية في الحصول على فوائد أموالها قبل أي توزيع لأرباح المؤسسة.

-**3- الحق في الموجودات:** إذا عجزت المؤسسة عن تسديد التزاماتها من خلال السيولة أو الموجودات المتداولة تلجأ إلى استخدام الموجودات الثابتة، وهنا يكون الحق الأول لمصادر التمويل بالحصول على أمواله او الفوائد المترتبة عليها قبل تسليم أية التزامات أخرى.

-**4- الملائمة:** وتعني أن تنوع مصادر التمويل وتعددها تعطي المؤسسة فرصة اختيار مسار النمو الذي يناسبها في التوقيت والكمية والشروط والفوائد.

2/ تعريف التمويل البنكي : للتمويل البنكي تعاريف مختلفة نذكر منها:

1/ التمويل البنكي هو التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية[1]

2/ يمكن تعريفه أيضا على أنه توفير الأموال البنكية المطلوبة من العملاء وبالتكلفة المناسبة التي بواسطتها يتم الحصول على رأس المال واستعمالها في مختلف العمليات أو توفير المال اللازم للاستثمار في قطاع معين بغض النظر عن مصدره إن كان من خلال الاقتراض أو التمويل الذاتي أو غيرها.[2]

ومن كل ما سبق ذكره يمكن أن نعرف التمويل البنكي انه عبارة عن" شكل ووسيلة مختلفة لتحقيق التحول المستمر للقوة الشرائية من الوحدات ذات الفائض في الموارد إلى الوحدات ذات العجز في الموارد."

3/ أهمية التمويل البنكي: تبرز أهمية التمويل البنكي في النقاط التالية:

- يسمح التمويل البنكي بزيادة القدرة الإنتاجية في الاقتصاد ويظهر ذلك من خلال توفير القروض لشراء متطلبات تشغيل الطاقة الإنتاجية.

[1] جمعون نوال، واقع وآفاق النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 42.

[2] عباسي حسينة، حوكمة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2014-2015، ص 31.

– إن البنوك يمكن لها أن تساهم في توزيع الموارد المالية من خلال التمويل الذي تمنحه لمختلف الأنشطة طبقا لاحتياجاتها من الموارد المالية.

– يساهم في زيادة الاستثمار، واقامة مشروعات جديدة أو توسيع أخرى .[1]

المطلب الثاني :صيغ التمويل البنكي

يأخذ التمويل البنكي عدة صيغ نذكرها في الاتي:

1/ قروض الاستغلال :

وهي القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال وهي كل النشاطات التي تقوم بها المؤسسة لفترة لا تتعدى على الأكثر 18 شهرا وبالتالي فان هذا النوع من القروض يستخدم لتمويل عمليات دورة الاستغلال، ويشكل هذا النوع من القروض أهم نشاط تمويلي لأغلب البنوك التجارية وبما أنها قروض قصيرة الأجل فان البنوك غالبا ما تستخدم لتمويلها الودائع الجارية نظرا لطبيعتها، وذلك حسب طبيعة النشاط ذاته أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة ونذكر منها:

1-1/ تسهيلات الصندوق: وهي عبارة عن قروض تمنح لمواجهة صعوبات السيولة القصيرة جدا، والتي قد تكون لبضعة أيام، وتلجأ المؤسسة لمثل هذا القرض في بعض الأحيان عندما يكون هناك تأخر في تاريخ تحصيل الديون قصيرة الأجل عن فترة استعمالها، فقد يلجأ إليه في فترة معينة كآخر الشهر مثلا لدفع رواتب العمال.[2]

1-2/ قروض الربط: وهي عبارة عن قروض تمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، ويقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل.

[1] عباسي حسينة، نفس المرجع السابق، ص31.

[2] جامعة دولية، تخصص مالية التسيير علوم في ماجستير رسالة بالجزائر، المتوسطة و الصغيرة المؤسسات لتمويل كمصدر الأجنبية البنوك كريمة، بوسنة ص22. 2011، – 2010 – الجزائر، تلمسان،

1-3/ تسبيقات على البضائع: وهي عبارة عن قروض تقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول على مقابل.

2/ قروض الاستثمار:

وهي قروض تمنح لشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في الأوراق المالية وهي قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل، وقد تمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتها للأوراق المالية، وفي كل الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة، وعادة ما تكون هذه القروض متوسطة وطويلة الأجل تمتد من سنتين فما فوق، تتم عملية السداد على شكل أقساط سنوية أو نصف سنوية.

3/ **قروض التجارة الخارجية:**

تطلع البنوك بدورها في انجاز عمليات التجارة الخارجية، إذ أن لها مراسلين في معظم بلاد العالم وهم عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة.[1]

ونجد ثلاثة أنواع لقروض التجارة الخارجية نوجزها فيما يلي:[2]

1-3/ **الاعتماد المستندي:** هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب، تعمل فيه البنوك المصدرة للاعتمادات المستندية بناء على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة له والمتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفي أداء خدمات منصوص عليها بالاعتمادات ومطابقة تماما لشروط أو قبول كمبيالات مستندية مرتبطة بهذه الاعتمادات، أو تداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات.

[1] عباسي حسينة، نفس المرجع السابق، ص32.

[2] أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي(أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية)، دار النشر القاهرة، ط6، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 10.

2-3/ **قرض المشتري:** وهو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستو رد، بحيث يستعمله هذا الأخير بتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعينة بغرض إتمام عملية القرض.

3-3/ **قروض المورد:** هو آلية أخرى من آليات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط والطويل ،وقرض المورد هو قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، ولكن هذا القرض ناشئ بالأساس عن مهلة للتسديد (القرض) يمنحها المصدر لفائدة المستورد، وبمعنى آخر عندما يمنح المصدر لصالح زبونه الأجنبي مهلة للتسديد، يلجا إلى البنك للتفاوض حول إمكانية هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل هذه الصادرات، ولذلك يبدو قرض المورد على انه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط.[1]

المطلب الثالث: مصادر التمويل البنكي

يمثل جانب الموجودات في الميزانية العامة استخدامات أموال المشروع بينما يمثل جانب المطلوبات مصادر تلك الأموال، وان إلقاء نظرة على جانب المطلوبات في الميزانية العامة لبنك ما تبين مصادر التمويل على النحو التالي: رأس المال " ويشكل نسبة ضئيلة بالمقارنة مع المشروعات الأخرى "والاحتياطيات والمخصصات المختلفة، والأرباح المدورة والتمويل من البنك المركزي عن طريق السلف التي يستدينها منه أو عن طريق إعادة خصم الكمبيالات التي في محفظته، والودائع على اختلاف أنواعها ومن مختلف مصادرها وهي المصدر الرئيسي والأكبر لتمويل البنك لأنها تمكن البنك من خلق الائتمان بصورة فريدة من نوعها لأن قدرة البنك على تقديم تسهيلات ائتمانية لا تتوقف عند المبلغ الذي يودع عنده بعد طرح الاحتياطي القانوني وإنما في نفس النسبة من كل مبلغ يودع لديه من المبلغ الأصلي ثانية، فإذا كانت نسبة الاحتياطي النقدي 10% مثلا

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر،2004 ، ص 123 – 125.

يمكن القول نظريا أن كل دينار يحتفظ به البنك جاهزا في خزائنه يمكنه من خلق ائتمان بحوالي عشرة دنانير[1]، ويبين الشكل التالي مصادر أموال البنك وموارده:

المصادر

القروض والسلف من البنك المركزي وغيره	**الودائع بأنواعها المختلفة**
تتجمع ثم توجه للاستثمار	**حقوق الملكية (رأس المال+ الاحتياطات)**
خدمات واستثمارات أخرى	**تسهيلات مباشرة**
	تسهيلات غير مباشرة

تحصيل أوراق تجارية **قبولات** **حسابات تجارية مدينة**
حوالات **كفالات** **سلف وقروض**
تأجير خزائن حديدية **اعتمادات** **كمبيالة مخصومة**
خدمة الأوراق المالية **جاري مدين مستندي**
إدارة ممتلكات العملاء
الاستثمار في أصول البنك المختلفة
الاستخدامات: هذه أقرب إلى الأنشطة منها إلى الاستخدامات حيث لا تحتاج إلى مصادر أموال لتغطيتها.

المصدر: خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2006، ص 28.

[1] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للطباعة والنشر، ط 1، عمان، 1998، ص23.

المبحث الثـانـي: سياسة التمويل البنكي الفلاحي

يعالج موضوع التمويل الفلاحي الكيفية التي بواسطتها يمكن الحصول على رأس المال واستعماله في القطاع الفلاحي، أي أنه يبحث في الطرق والوسائل التي يمكن بواسطتها تجميع رأس المال الذي تحتاجه الفلاحة وفي أفضل الطرق لاستعماله في الانتاج والتسويق الفلاحي.

المطلب الأول: أهمية القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني

يتميز القطاع الفلاحي في جميع البلدان بوجود قيود خاصة لارتباطه بالظروف المناخية والأنظمة الإنتاجية المختلفة مما يستوجب مرونة وتنوع طرق وإجراءات التمويل حتى يلعب الائتمان دورا محفزا في انتعاش هذا القطاع، وتختلف أهداف التمويل الفلاحي من بلد لآخر وفقا لعدة عوامل أهمها المرحلة الاقتصادية التي تمر بها الفلاحة من مرحلة الفلاحة البدائية إلى مرحلة الفلاحة التجارية، كما تختلف وفقا لطبيعة نظام الملكيات العقارية، ودور الدولة في توجيه النشاط الاقتصادي وغير الاقتصادي. ويعتبر التمويل الفلاحي من أهم عوامل النهوض بالإنتاج الزراعي وتحسين وسائله ورفع مستوى المجتمعات الريفية التي يخدمها، ويكاد يكون العامل الأول والأساسي في ذلك، وتتوقف كفايته وطريقة تقديمه على طبيعة المذاهب الاقتصادية والسياسية التي تسود المجتمع، فهناك مجتمعات تهتم بالضمان والفائدة والقوة المالية للمقترض، ولا تهتم بالغرض من القرض واستعمالاته، بينما في الدول النامية لا يمكن السماح بذلك لترابط الأهداف الفردية والجماعية بأهداف المجتمع والدولة ككل، وتحتاج عملية الإقراض في الدول النامية إلى رعاية الدولة وتدخلها وضمانها، لكي يكون الائتمان والتسليف قليل الكلفة سهل المنال ويتناسب مع طبيعة النشاط الفلاحي وظروفه ومخاطره.[1]

[1] مجدولين دهينة، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه دولة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص:6.

وتتجلى الأهمية الاقتصادية للإقراض الفلاحي في النقاط التالية:

01/ يوفر الإقراض الفلاحي ويحافظ على حجم كاف من الانتاج، حيث تنخفض تكاليف المزرعة كلما ازداد حجم العمل الفلاحي فيها، فالإقراض الفلاحي يمكن أن يستعمل لتوسيع العمل الفلاحي للحصول على فائدة اقتصاديات الحجم، ويمكن أن يلعب الإقراض دورا هاما في الحصول على الموجودات الرأسمالية مثل الآلات والأدوات المطلوبة لزيادة العمل وكذلك في المحافظة على حجم كبير من المخرجات (الانتاج) من خلال شراء المدخلات التشغيلية مثل العلف والبذور والسماد والمبيدات.

02/ زيادة الكفاءة، فالتمويل يجعل من الممكن تعويض مصدر بمصدر كأن تعوض الآلة اليد العاملة كوسيلة لتخفيض التكاليف، كما يمكن للإقراض أن يحسن ويزيد من كفاءة العمل الفلاحي من خلال شراء كميات أفضل من وسائل الانتاج المتاحة وذات الجودة العالية.

03/ يساعد التمويل الفلاحي على إمكانية التكيف مع الظروف الاقتصادية المتغيرة ، فالمتغيرات التقنية وظروف التسويق الحديثة قد تستدعي إجراء تعديلات رئيسية في المزرعة.

04/ مواجهة التقلبات الموسمية والسنوية في الدخل والنفقات وذلك بضرورة شراء مدخلات الانتاج في فترة معينة من السنة، كما يجب أن يباع الانتاج في وقت معين أيضا، لهذا فالتدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة لا تحصل في نفس الوقت، وهنا يكون للقروض دور في تسوية هذه التقلبات حتى يكون العمل أكثر كفاءة.

05/ الحماية من الظروف المعاكسة، مثل الطقس والأمراض وتقلبات الأسعار كلها أمور يكتنفها الغموض في الفلاحة، وعلى الرغم من كل الإمكانيات المتاحة إداريا الممكن استعمالها لتخفيض المخاطرة، إلا أنه من غير الممكن عمليا إزالة كل المخاطر في الزراعة، ويمكن أن يلعب الإقراض دورا رئيسيا في حماية العمل من الفشل المالي أو التصفية في حالة وجود مثل هذه الظروف المعاكسة.[1]

[1] مجدولين دهينة، المرجع السابق، ص7.

06/ منح الاستمرارية حيث أن انتقال العمل الفلاحي من شخص لآخر يقتضي كميات كبيرة من الأموال، وبدون الإقراض لا يمكن أن تتم تصفية الكثير من مشكلات عملية النقل، لأن الورثة غير العاملين في الزراعة غالبا ما يرغبون في الحصول على ارثهم كنقد سائل وليس كحصة من الملكية في الأموال غير المنقولة من المزرعة ومن باقي الموجودات، فالإقراض في معظم الحالات ضروري من أجل الانتقال الناجح للملكية بين الأجيال، لأن المطالبة بضريبة الملكية والمطالبة بإيرادات المزرعة من طرف الورثة غير العاملين في الزراعة قد يستنفذان السيولة التي هي قاعدة رأس المال المملوك، ففي هذه الحالة إما أن تباع الموجودات أو أن يستعمل الإقراض ليحل محل الملكية الضائعة في عملية النقل.

المطلب الثاني: الائتمان البنكي الفلاحي وأهميته

تعريف الائتمان (التمويل) الفلاحي:

إن مصطلح التمويل الفلاحي يعني توفير الأموال اللازمة وتحسين مداخيل الفلاحين ورفع مستوى معيشتهم، وهو الأسلوب أو الكيفية التي يمكن بها الحصول على رأس المال واستخدامه في المجال الفلاحي، إضافة إلى السبل الكفيلة بتحقيق أفضل توظيف لرأس المال للمستخدم، وغالبا ما يكون على هيئة مواد عينية كالأسمدة والأعلاف وغيرها.

يعتبر الائتمان الفلاحي حاجة ضرورية لإنجاز المشاريع الفلاحية في وقتها، إذ أن المؤسسات تتوجه إلى جهات خارجية لطلب القروض.

التعريف الأول :

" الائتمان الفلاحي هو منح الفلاحين المستثمرين فرصة استغلال أراضيهم وكذلك استصلاح الأراضي الصحراوية من خلال قدرتهم على اقتناء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة والآلات الخاصة باستصلاح الأراضي وتهيئتها وتدعيم الري لاستغلال الأراضي في أكثر من دورة إنتاجية خلال السنة"[1].

التعريف الثاني :

"الائتمان الفلاحي أسلوب قيم بحيث يعود بمردودية مميزة للنشاط، ويضمن استمراريته وذلك بالرفع من القدرة الإنتاجية بالإضافة إلى ذلك يعد الائتمان عنصر فعال للإنجاز وأساسي لمتابعة خطوات الإنجاز والمراقبة، حيث يمكن بالمقابل أن يكون عنصر معيق ومعطل ولذلك يجب أن يكون الائتمان ملما بكل المشاكل المطروحة في القطاع الفلاحي وهذا لضمان مردودية أفضل[2]

التعريف الثالث :

"التمويل الفلاحي هو كيفية الحصول على رأس المال واستخدامه في القطاع الفلاحي فهو يبحث في الطرق والوسائل المستخدمة في تجميع رأس المال الذي تحتاجه الفلاحة وفي الاستعمالات المثلى لرأس المال في الإنتاج الفلاحي، وعبارة رأس المال هنا تستخدم للدلالة على القيمة النقدية لما تحويه الفلاحة أو القطاع الفلاحي من أرض ومباني وآلات وحيوانات، ويهتم التمويل الفلاحي أيضا بدراسة المؤسسة المالية التي بواسطتها يمكن جعل رأس المال والعمل وحتى الأرض متيسرة للفلاحة".[3]

[1] بونوة شعيب و يودال علي، اشكالية التمويل والسياسة المنتهجة لانعاش هذا القطاع، الملتقى الدولي حول التنمية الفلاحية كبديل للموارد الزائلة، جامعة بسكرة، ص135.

[2] بن سمينة دلال_ بن سمينة عزيزة، سياسات التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي بعنوان سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، المنعقد يومي 21 _ 22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

[3] جواد سعد العارف، الاقتصاد الزراعي، دار الراية للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن،2010، ص62.

اذن الائتمان الفلاحي يعني توفير الأموال اللازمة للنشاط الفلاحي ومصادر الحصول عليها سواء من المؤسسات التمويلية أو غيرها، كما يهتم بالأسس المتبعة في منح التسهيلات للفلاحين كي يضمن الاستمرار والنجاح في العمل الذي يوفر الاحتياجات الضرورية لهؤلاء الأفراد.

مفهوم الدعم الفلاحي.

يعرف على أنه مساهمة مالية تقدمها الدولة مباشرة أو من خلال أحد أجهزتها على أراضيها، يحقق منه منفعة لدى الجهات المستفيدة، وقد تأخذ هذه المساهمة شكل تحويل مباشر للأموال (كالقروض والمساعدات)، أو شكل تحويل محتمل للأموال كما في حالة تقديم ضمانات للقروض، أو شكل تنازل عن إيراد من جانب الحكومة كما هو في حالة الإعفاءات الضريبية أو الجمركية، أو شكل تقديم خدمة أو سلع (دعم عيني)، يضاف إلى ذلك ضمانات الحكومة لبعض أجهزة القطاع الخاص للقيام بهذه النشاطات، فضلا عن الشكل المعتاد لدعم الأسعار والدخول.[1]

وتعرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) الدعم الزراعي بأنه القيمة المالية السنوية لكافة التحويلات الإجمالية من دافعي الضرائب والمستهلكين، والتي تنشأ من إجراءات السياسات الحكومية التي تدعم الزراعة، والتي تزيد دخول المزارعين وتخفض تكاليف الإنتاج بغض النظر عن أهدافها أو تأثيراتها على الإنتاج ودخل المزرعة أو استهلاك المنتجات الزراعية.[2]

وهو ما يعني أن الحكومة تتنازل عن الإيرادات المستحقة لها أو تمتنع عن تحصيلها.

أولا: أهمية الائتمان الفلاحي:

تعتبر الفلاحة حقلا واسعا لمختلف الأنشطة الفلاحية التي يمارسها الإنسان من أجل العيش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث يكتسي الائتمان الفلاحي أهمية كبيرة خاصة بالنسبة للدول التي تعتمد على

[1] محمد غردي، " القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة"، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011-2012، ص111.

[2] محمد على محمد، مؤشرات الدعم الزراعي، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي في سوريا، آب 2008، ص1-2.

الفلاحة كمورد أساسي في اقتصادها، لأنه يؤدي إلى زيادة الإنتاج الفلاحي والنهوض بالتنمية بمفهومها الواسع والتنمية الفلاحية بالخصوص، فهو في الغالب قصير أو متوسط الأجل وقليل منه فقط مخصص للأجل الطويل، وفي حالة حسن استخدامه يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة بالنسبة للفلاحين وزيادة مساهمة الدخل الفلاحي في تركيب الدخل الوطني والتقليل من درجة التبعية الغذائية والتخفيف من آثارها السلبية على الاقتصاد.

للائتمان الفلاحي دور فعال في التنمية وذلك بإنتاجيته وربحه الوفير ولا يكون الائتمان الفلاحي مربح ومنتج إلا إذا كان موظفا تبعا للتقنيات المكيفة للمحيط، وهذا يعتبر الشرط الأول الذي يعطي ميزة فعالة للقرض.

ولابد من الإشارة إلى أن مجرد منح القروض لا يمكن أن يحقق النتائج المرجوة منها، بل إن الأمر يقتضي وضع سياسة واضحة للإقراض تتفق مع طبيعة المجتمع والدولة، وتتسم بالمرونة مع مراعاة التأكد من أن ما يمنح من القروض سيؤدي حتما إلى تحقيق النتائج التي تهدف إليها سياسة الإقراض وتسعى إلى تحقيقها، و أن القروض هي أداة ذات حدين فإن استخدمت بصورة صحيحة وسليمة في العمليات الإنتاجية أدت إلى حل الكثير من المشاكل الفلاحية والعكس صحيح، وهو ما يستدعي أن تقوم المؤسسات الإرشادية بدور فعال في إرشاد المستفيدين من القرض بكيفية استعماله جيدا.[1]

ثانيا: طبيعة الائتمان الفلاحي:

إن التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يجب أن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:[2]

*** الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار:**

حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات وظواهر متغيرة وغير مؤكدة وتسيطر عليها عوامل خارجة عن إرادة الإنسان كالعوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية مما يؤثر في حجم الإنتاج فلا يمكن تحديد حجم

[1] مجدولين دهينة، مرجع سابق، ص 11.

[2] مصطفى رشيد شيحة، الاقتصاد النقدي المصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية–مصر، 1998 ، ص92 –93.

المحصول إلا عند تحققه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات والأسعار، هذه الأخيرة التي تتوقف على عرض إنتاجي غير مرن مما يهدد السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج.

* **تفتيت الملكية وتعدد الاستغلاليات الفلاحية:**

إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للاستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الفلاحي والتي تبدأ من مجرد الاستغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثم الإيجار النقدي وبالطبع إن هذا يثير مشكلة تحديد المستفيد من الائتمان وضمان القروض ونوعيتها.

* المستوى المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية وتصنيع الريف.

* ارتباط الائتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير.

ثالثا: مصادر التمويل الفلاحي[1]:

بجد الفلاح نفسه في حاجة إلى الأموال لاستخدامها في العمليات الإنتاجية وخاصة في بعض المواسم كموسم الحرث أو الحصاد مثلا كشراء البذور، وتشغيل العمال ونقل المنتوج ...، وان وجدت مع كبار الفلاحين فإنها قليلة إن لم تكن معدومة مع صغار الفلاحيين و متوسطيهم، لهذا نجد معظم الفلاحين يلجئون إلى الاقتراض حيث مصادر الإقراض متعددة ومختلفة من بلد لآخر إلا أنها على العموم تتم في الأشكال التالية:

- عن طريق الاقتراض من الأفراد.
- عن طريق الاقتراض من التجار.
- عن طريق الاقتراض من البنوك التجارية.
- عن طرق الاقتراض من التعاونيات.

[1] لعشب محفوظ، القانون المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001 ، ص15.

تتمثل مؤسسات التمويل الفلاحي في نوعين هما:

أ/ المؤسسات التي تمول الفلاح عينيا: هي عبارة عن تعاونيات متخصصة في التمويل الفلاحي لأنها أكثر فعالية في تحقيق الأهداف المبتغاة من عملية التمويل، كما أنها تقوم بتقديم قروض عينية للفلاحين وخاصة المواد التي هم في حاجة إليها، وبعبارة أخرى تمنح الفلاحين البذور، الأسمدة والخدمات التي يحتاجونها...الخ، أيضا هذه القروض تكون في شكل الماشية، الأبقار، عتاد فلاحي لتهيئة الأرض واستصلاحها، ومن بين هذه المؤسسات:

« Crma » الصندوق الجهوي للدعم الفلاحي

« PNDA » المخطط الوطني للتنمية الفلاحية

« SAP » الشركة الفلاحية للاحتياط

« CAAP » التعاونية الفلاحية المتعددة النشاطات

ب/ المؤسسات التي تمول الفلاح نقدا: من أهم المؤسسات المالية التي مارست هذه المهمة في الجزائر:

- 1/ البنك الوطني الجزائري BNA من سنة 1962 الى 1982.
- 2/ الصندوق الوطني لضبط التنمية الفلاحية FNDRA .
- 3 بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ابتداء من 13 مارس 1982 إلى يومنا.
- 4/ الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA .
- 5/ الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي CRMA .

1/ الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA: يعتبر الصندوق شركة مدنية معتمدة بمرسوم لوزارة الاقتصاد للأمر 64-72 المؤرخ في: 1964/04/27 الخاص بالقانون العام للتعاونيات والكائن مقرها في 24 شارع فيكتور هيجو بالجزائر العاصمة، مكون من عدة صناديق جهوية موزعة عبر التراب الوطني، وكلها نشكل مجتمعة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، ويمكن تلخيص مهامه فيما يلي:

– تسهيل وضمان العمليات التمويلية المحققة من طرف الشركات.

– يساهم في تطوير وتنمية الفلاحة والصيد البحري.

– تطبيق التأمينات على الممتلكات والأشخاص في القطاعات المعني بها قانونا.

2/ البنك الوطني الجزائري "B.N.A ": أنشئ البنك الوطني الجزائري بمقتضى القانون رقم: 66/ 178 المؤرخ في: 13 جوان 1966 ليكون بذلك أداة للتخطيط المالي ودعامة للقطاع الاشتراكي والزراعي، وقد ضم بعد ذلك جميع البنوك ذات الأنظمة المتشابهة له وتتمثل في:

بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية 1966 .

بنك التسليف الصناعي والتجاري في جويلية 1967 .

–مكتب معسكر للخصم.

وكان المطلوب من البنك إضافة إلى واجبه كبنك تجاري دعم عملية التمويل الاشتراكي في الزراعة (التسيير الذاتي) بسبب التعارض الوظيفي مع المؤسسات المصرفية الأخرى، فقد لجأت الدولة إلى إلغائها جميعا عام 1968لكي يبقى هذا البنك وحده في الميدان الزراعي، وبذلك مثل نقطة التحول المهمة للاقتصاد الوطني من طرف السلطات في اطار إنشاء جهاز مصرفي وطني، وتجسيد الإرادة السياسية التي بدت واضحة في استرداد البلاد لسيادتها، ومن بين وظائفه:

– منح القروض الفلاحية للقطاع الفلاحي الداخلة في إطار التسيير الذاتي مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي حتى 1982 (حيث تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية).[1]

3/ بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR : ثم تأسيسه بالمرسوم رقم 82–106 بتاريخ: 1982/03/13 حيث كلف بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي، كل الأنشطة الممتدة أو المتممة للزراعة، وكذلك الصناعات الزراعية أي المتركزة على الزراعة، وكذا الحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة

[1] لعشب محفوظ، المرجع السابق، ص:16–17.

بالريف، وهو بنك متخصص في تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المتعلقة بالريف وكذلك تطوير الإنتاج الغذائي، وهو يمنح القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بهدف:[1]

– تمويل المشاريع المخططة والتي تعمل على ترقية النشاطات والهياكل الفلاحية.

– تمويل الهياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

– تمويل هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية.

–تمويل أنشطة وهياكل الصناعات التقليدية والحرف الريفية.

4/ الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي«CRMA» : يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي أحد فروع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، هذا الأمر الذي انبثق من تجمع أنشأ عام 1972 بالمرسوم رقم: 72/04 المؤرخ في: 02 ديسمبر 1972، والذي أنشأ على أنقاض القرض الفلاحي خلال الحقبة الاستعمارية، كان نتيجة إرادة الفلاحون لحماية بعضهم البعض ضد الأخطار التي يتعرضون لها من خلال نشاطاتهم إذن فهو وسيلة للحماية الاقتصادية والاجتماعية.

5/ الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية FNRDA: أنشئ بموجب قانون المالية لسنة 2000 بدمج كل من الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية FNDA وصندوق ضمان الإنتاج الفلاحي FGPA وذلك بهدف تقديم الدعم المباشر لتنمية القطاع الفلاحي وحماية وتحسين مداخيل الفلاحين، من خلال تمويل الأنشطة ذات الأولوية للبلاد، وتوسيع الدعم ليشمل مختلف الأنشطة المتعلقة بالإنعاش الفلاحي، وتكييف القطاع وتأهيله للمساهمة بفعالية في العملية الإنتاجية، وتتمثل قائمة النشاطات المدعومة من طرف الصندوق فيما يلي:

– العمليات المتعلقة بتنمية الإنتاج والإنتاجية والمتمثلة في أشغال تحضير الأرض وتهيئتها وحمايتها واقتناء العتاد الفلاحي.

[1] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص13.

– العمليات المتعلقة بتثمين المنتوجات الفلاحية والتي تشمل إنجاز أو إعادة تجديد الصناعات التحويلية والمنتوجات الفلاحية.

–العمليات المتعلقة بتسويق وتخزين وتوظيف وتصدير المنتجات الفلاحية.

– العمليات التي ترمي إلى تنمية الري الفلاحي وتجنيد الموارد المائية وتهيئة القنوات.

– المساهمات التي تهدف إلى تأمين المنتوجات وحماية مداخيل الفلاحين ودعم أسعار الموارد الفلاحية وتخفيض سعر الفائدة على القروض الفلاحية.[1]

أهداف التمويل الفلاحي:

من بين أهداف التمويل الفلاحي ما يلي:[2]

– تقديم تمويل ميسر للفلاحين.

– التركيز على المساهمة في تفعيل مهام القطاع الفلاحي والقدرة على مواجهة الظروف الاقتصادية المتعلقة بالتكنولوجيا وظروف السوق مع مراعاة التقلبات الموسمية في الدخل والنفقات.

– توفير مصدر دخل مناسب للفلاح يساعد على الاستغلال الأمثل والتسيير الحسن من أجل تحقيق إنتاج وفير وتطويره.

– المساهمة في نشر الوعي الفلاحي والأساليب الحديثة في الفلاحة مع ترغيب الفلاح في العمل للنهوض بالقطاع الفلاحي.

– المحافظة على حجم نشاط فلاحي ملائم ورفع الكفاءة الإنتاجية في استخدام الموارد الفلاحية المتاحة.

– زيادة المساهمة أكثر في تحقيق التوازن الاقتصادي وتحمل أعباء التنمية.

– اتاحة التملك ضمن فترة يكون فيها الفلاح قادرا على العمل والاستثمار.

[1] محمود حميدات، المرجع السابق، ص14.

[2] جريدة الوسط، الموقع http://www.alwasatnews.com/news/1214359.html، تاريخ الاطلاع 2020/03/12، الساعة 11:20.

المطلب الثالث: ضمانات ومخاطر الائتمان الفلاحي

الفرع الأول: ضمانات الائتمان الفلاحي

تختلف الضمانات التي يقدمها الفلاح للبنك باختلاف مبلغ القرض والغرض منه وأجله، فالضمان المقدم في حالة الائتمان القصير أو المتوسط الأجل يمكن أن يكون في شكل ضمانات شخصية كالكفالة مثلا أو في شكل رهن للآلات والمعدات والمواشي والمحاصيل الناتجة عن استخدام القروض، أما في حالة الائتمان طويل الأجل تطالب البنوك بضمانات أقوى زيادة في الأمان لذلك تطالب عادة برهن الأصول الثابتة كالعقارات، الأراضي، البناءات والسكنات الريفية...الخ، وبالإضافة إلى الضمانات المذكورة يبقى الائتمان بحاجة إلى سند قوي من طرف مؤسسات كبرى أو شركات تأمين وهذه الضمانات عبارة عن ضمانات مكملة وأهمها: التأمين على الحياة والتأمين على الأخطار (الحرائق، المباني، العتاد....).[1]

الفرع الثاني: مخاطر الائتمان الفلاحي

ينظر إلى الفلاحة على أن مخاطرها أكثر من مخاطر الصناعة والتجارة، لذلك فليس من الغرابة في شيء إن كان هناك ضعف في أداء السداد بمشروعات الإقراض الفلاحي، فالأحوال الجوية والآفات والأمراض والكوارث الطبيعية الأخرى تؤثر على المحاصيل الزراعية تأثيرا كبيرا في الحالات الشديدة، ويتفاوت مستوى مخاطر التمويل الفلاحي حسب مجموعة من العوامل أهمها حجم النشاط وحجم التمويل الموجه له، كما تتزايد إلى مستويات أعلى بالنسبة للفلاحين الذين يعتمدون على زراعة محصول واحد له حساسية خاصة للاستخدام الصحيح لمستلزمات زراعية ذات نوعية عالية، أو لتوقيت الحصاد، كما يمكن إرجاع مصادر مخاطر الزراعة إلى الفلاحين الذين يسعون إلى زيادة مداخيلهم عن طريق استراتيجيات عالية المخاطر وعالية العائد تتعلق بزراعة المحاصيل[2].

[1] خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999، ص1.

[2] مجدولين دهينة، مرجع سابق، ص 40.

تختلف المخاطر الزراعية ومصادرها اختلافا خاصا يمكن من تصنيفها بعدة طرق، ومن بين هذه التصنيفات ما وضعته المنظمة الاقتصادية للتعاون والتنمية OCDE والذي من خلاله نميز بين المخاطر العامة التي يشترك فيها القطاع الفلاحي مع غيره من القطاعات الأخرى (مخاطر متعلقة بوضعية الأسر، الصحة، حوادث شخصية)، والمخاطر المتعلقة بالقطاع الفلاحي بشكل خاص منها مخاطر الإنتاج (الظروف المناخية، الأمراض والآفات الزراعية، التغيرات التكنولوجية)، والمخاطر البيئية (التلوث، التغيرات المناخية، تسيير الموارد الطبيعية مثل المياه)، مخاطر السوق (تغيرات أسعار المنتجات و المدخلات، متطلبات الجودة والسلامة، المنتجات الجديدة من طرف الجهات الأخرى الفاعلة في السلسلة الغذائية)، وأخيرا المخاطر التنظيمية والمؤسساتية (السياسات الزراعية، اللوائح التنظيمية التي تضمن سلامة الغذاء والتشريعات البيئية).

من أبرز مخاطر الائتمان الفلاحي نذكر ما يلي[1]:

– طول الدورة الإنتاجية في الفلاحة : فطول هذه الدورة ليس في صالح المؤسسة فهي تستلزم بقاء القرض عنده لفترة طويلة في حين تكون هذه الأخيرة تسعى إلى تحقيق الدوران السريع للمال ليعود بأكثر فائدة ممكنة.

– تعرض الإنتاج الفلاحي إلى المخاطر: حيث أن الفلاح لا يمكنه التحكم فيها كالجفاف، سقوط الأمطار والآفات والحشرات، كل هذه المخاطر تؤثر سلبا على المحصول مما يؤدي إلى التقليل من إيرادات الفلاح وبالتالي عجزه عن تسديد ما عليه من أموال والتزامات.

– عدم قدرة الفلاح على التحكم في الإنتاج: حيث أن كمية الإنتاج ترتبط بما تنتجه الأرض من جهة والظروف الطبيعية الملائمة من جهة أخرى، وهذا ما يجعل الفلاح لا يستطيع السيطرة على الإنتاج وكذا السيطرة على الأسعار فبمجرد ظهور المحصول يعرضه في الأسواق بالسعر الحالي، وقد يتدفق العرض فينخفض السعر ولا

[1] طاهري فاطمة الزهراء،" تسيير المخاطر ال زراعية: "حالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010–2011، ص57.

حيلة للفلاح في الاحتفاظ بمحصوله لأنها عادة محاصيل سريعة التلف وكيف يستطيع الفلاح سداد التزاماته إذا انخفضت الأسعار انخفاضا كبيرا.

– إن التمويل التجاري أو الصناعي محاط بقوانين الائتمان: ونجد معظم المؤسسات التجارية والصناعية تفي بما عليها من قروض والتزامات في الوقت المحدد خوفا من العقوبات القاسية التي يمكن تطبيقها، لهذا نجد هذه المؤسسات حريصة على الوفاء بما عليها من قروض في الوقت المحدد، في حين أن التمويل الفلاحي لا تحكمه مثل هذه القوانين ولا يمكن حمايته كغيره من التمويلات وذلك لطبيعة العمليات الفلاحية حيث أن الفلاح لا يستطيع السيطرة على الإنتاج في كل الأوقات.

– صعوبة فرض رقابة على الفلاح من طرف مؤسسات التمويل الفلاحي: فمن الصعب فرض الرقابة على التمويل وكيفية استخدامه، وفي نفس الوقت لا يمكن إلزام الفلاح بطريقة معينة في كيفية استخدام القرض لأنه في الكثير من الحالات يستعمل هذا القرض في أغراض استهلاكية.

المبحث الثالث: القروض البنكية و دورها في تمويل القطاع الفلاحي

المطلب الأول: صيغ التمويل الفلاحي وتصنيفاته

الفرع الأول: صيغ التمويل الفلاحي

إن صيغ التمويل في القطاع الفلاحي كانت تتم عبر الصيغ التالية:

-التمويل الذاتي يعد الطريقة المثلى خاصة بالنسبة لصغار الفلاحين الذين غالبا ما يتجهون إلى أفراد من العائلة للاقتراض، كما يتجه القليل منهم إلى مستثمرين خواص (مؤسسات صغيرة أو تجار).

- قروض التموين والتي بموجبها يقدم الممون تسهيلات الدفع للزبائن التي تتوفر فيهم شروط الأمانة.

- البيع المسبق للمنتج والذي يتم أساسا بالنسبة للأشجار المثمرة (الفواكه المختلفة).

- الشراكة مع اقتسام الإنتاج والتي تخص أساسا المزروعات السنوية وتربية الحيوانات، تتم بين صاحب الأرض وصاحب المال على أن يتم اقتسام الإنتاج حسب الشروط المتفق عليها مسبقا.[1]

الفرع الثاني: تصنيفات التمويل الفلاحي

يمكن تصنيف التمويل الفلاحي وفق المعايير التالية:

أولا: التصنيف بحسب استعمالاتها الرئيسية:

- **القروض العقارية:** الغرض منها شراء مزرعة أو أراضي إضافية للمزرعة أو شراء مباني والإنفاق على مشروعات الري والصرف واستصلاح الأراضي والإنفاق على البستنة وأية تحسينات أخرى في المزرعة وتكون هذه القروض طويلة الأجل.

- **القروض الإنتاجية:** هي التي تستخدم لغرض شراء مستلزمات الإنتاج الفلاحي.

- **قروض التنظيمات التعاونية الفلاحية:** هي التي تستخدم لمجابهة مصاريف التشغيل والإنفاق على الجمعية التعاونية وعلى المخزون السلعي وعلى الأبنية والمعدات و شراء العقارات اللازمة للجمعية التعاونية.

[1] شويخي هناء، آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2013/2012، ص25 .

-**القروض الاستهلاكية:** تستعمل على السلع والخدمات والتي لا تتصل اتصالا مباشرا بالإنتاج الفلاحي وانما تشبع رغبة المقترض بشكل مباشر.

ثانيا: التصنيف حسب آجال القروض.

هذا التصنيف يعتبر من أكثر التصنيفات شيوعا واستعمالا وفيه تقسم القروض حسب آجالها أي حسب الفترة الزمنية التي تفصل بين تاريخ صرف القرض وبين تاريخ استحقاقه، وتقسم القروض حسب هذا التصنيف إلى ثلاثة أنواع[1]:

1/ القروض قصيرة الأجل: هي القروض التي تمنح للفلاحين لسد احتياجاتهم الزراعية الموسمية كالبذور والأسمدة والعلاجات والشتلات ودفع أجور العمال والحرث والحصاد والري وما إلى ذلك من نفقات إنتاجية، إضافة إلى القروض للأغراض المعيشية الضرورية ويتراوح الأجل في هذه القروض من سنة إلى سنتين.

2/ القروض متوسطة الأجل: تصرف هذه القروض عادة لتمكين الفلاح من الحصول على الآلات والمواشي وإجراء تحسينات على المزرعة لحفر آبار ولزراعة الأشجار المثمرة، وتتراوح الآجال فيها غالبا من سنة إلى خمس سنوات.

3/ القروض طويلة الأجل: تمنح هذه القروض في آجال طويلة نسبيا تمتد إلى أكثر من عشرون سنة في بعض الحالات، وتصرف هذه القروض لتنفيذ مشاريع تقتضي طبيعة الاستثمار فيها استرداد ما انفق عليها خلال فترة طويلة الآجل، ومثال ذلك شراء الأراضي وإقامة المنشآت والمباني والمعامل ، وحفر الآبار ومشاريع الاستصلاح الكبيرة ومشاريع الري والصرف الكبرى.

ثالثا: التصنيف حسب الجهات المستفيدة.

يشمل هذا التصنيف القروض حسب الجهات المستفيدة والمتمثلة في قروض الأفراد، قروض التعاونيات، قروض الشركات وقروض القطاع العام.

[1] علي محمود فارس، أسس الإقراض والتمويل التعاوني، منشورات جامعة عمر المختار، البيضاء، 2005، ص87-88.

رابعا: التصنيف حسب إنتاجية القرض.

تقسم القروض وفقا للإنتاجية المتوقعة من القرض إلى قروض ايجابية وقروض سلبية وأخرى محايدة، نوضحها كما يلي:[1]

1/ القروض الايجابية: هي القروض التي تمكن المزارعين من الحصول على فائض صافي، أي حصول المقترض على دخل يمكنه من إيفاء مبلغ القرض والفائدة المترتبة عليه مع تحقيق فائض اقتصادي.

2/ القروض السلبية: هي تلك القروض التي لا يترتب على استخدامها زيادة في الدخل بالقدر الكافي الذي يغطي أصل الدين والفائدة المترتبة عليه لذلك فهي تسمى بالقروض غير المنتجة أو تحت الحدية.

3/ القروض المحايدة: هي قروض تشمل شكلين الأول هو الاستثمارات الجديدة التي تكون بين حدود الربح والخسارة، والثانية قروض التجديد وهي القروض التي يجرى تجديدها بسبب عدم الالتزام بتسديدها في الوقت المحدد لها لسبب أو لآخر، ويترتب على استخدام هذه القروض زيادة في الدخل تكفي لتسديد أصل المبلغ مع الفائدة عليه فقط دون تحقيق أي فائض ولهذا يطلق عليها أحيانا القروض الحدية، وتقدم هذه القروض عادة لتمكين الفلاحين من مواجهة الظروف الطارئة غير المواتية أو أوقات الكساد، وهي بذلك تساعد الفلاح على الاستمرار في عمله والمحافظة على مركزه المالي ولكنها لا تحقق له إضافة صافية في الدخل.

خامسا: تصنيف القروض الفلاحية حسب نوع الضمانات.

تقسم القروض في هذا التصنيف وفقا لأنواع الضمانات التي يقدمها المقترض تأمينا للقرض وضمانا لتسديده وذلك كما يلي:

1/ قروض غير مضمونة: هي قروض غير مضمونة بضمان ملموس، ولكنها قد تكون مضمونة بكفالة شخصية فقط وخاصة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل.

[1] علي محمود فارس، المرجع السابق، ص88-89.

2/ قروض مضمونة بأموال منقولة: يختص هذا النوع بالقروض التي تكون مضمونة برهن الأموال المنقولة مثل المحاصيل والجرارات والحيوانات أو الذهب وغير ذلك.

3/ قروض مضمونة بأموال غير منقولة: تشمل القروض المضمونة بأصول ثابتة مثل الأراضي والعقارات، مما يدعو إلى تسمية هذه القروض بالقروض العقارية أحيانا.

سادسا: التصنيف حسب حجم القرض أو حجم الحيازة.[1]

يختلف التصنيف حسب حجم القرض من بلد لآخر وفي البلد نفسه أيضا، ويتحكم في ذلك عوامل عديدة أهمها قوة العملة وتقلبات أسعار الصرف، ويساعد هذا التصنيف على معرفة المعدل العام للقرض وتحديد حجم القروض لكل فئة من فئات المقترضين إن كانوا من صغار الفلاحين أو المتوسطين أو الكبار منهم، كما يمكن للقروض الفلاحية أن تمنح حسب المساحات الزراعية المملوكة من طرف الفلاحين أو المستفيدين منها.

[1] علي محمود فارس، المرجع السابق، ص89-90.

تصنيفات التمويل الفلاحي

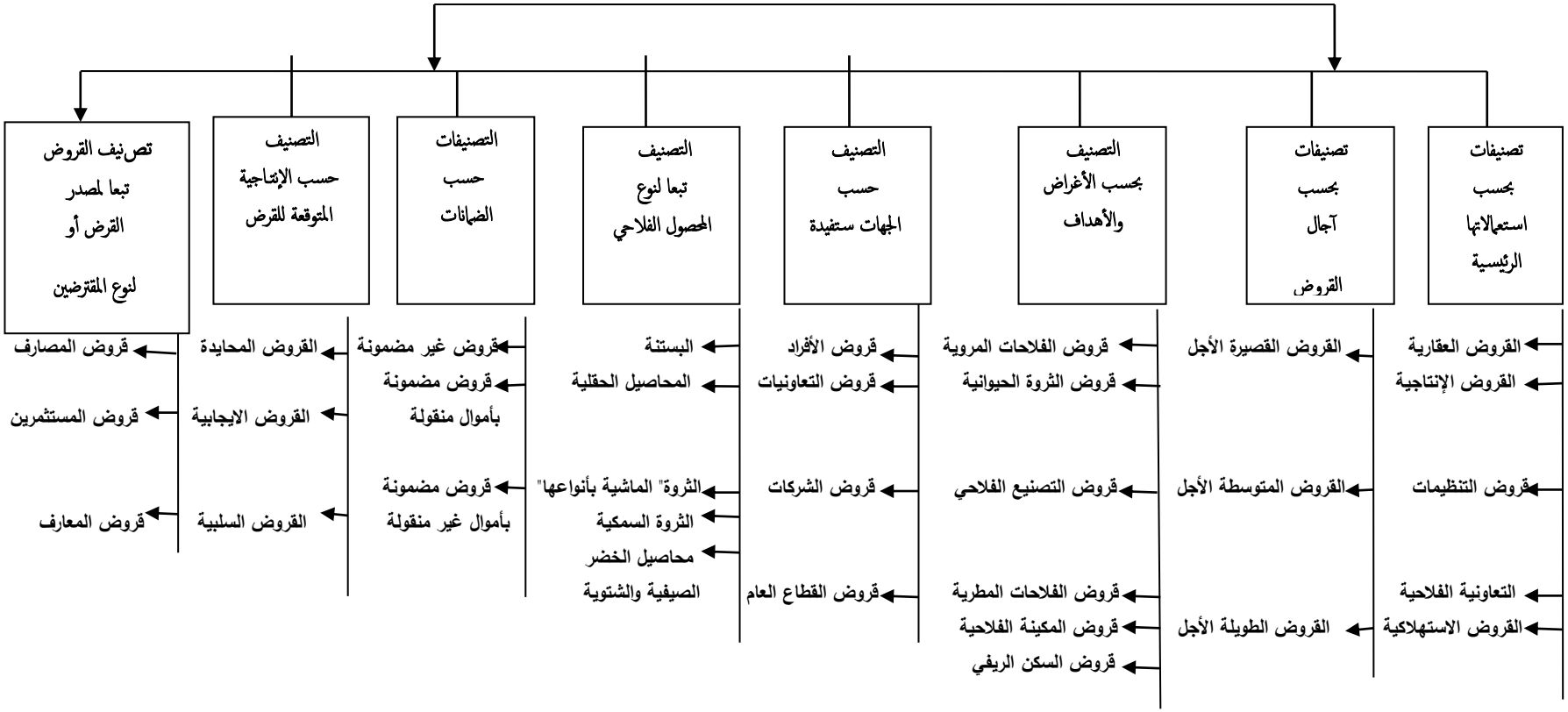

المصدر: العرابي مريم وناسوا سارة، انعكاسات التمويل الفلاحي على حوكمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار (من منظور موظفي الوكالة)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، 2017/2016، ص17.

المطلب الثاني: أنواع القروض الفلاحية ومراحل و شروط منحها

الفرع الأول: أنواع القروض الفلاحية[1]

يمكن تصنيف القروض الفلاحية حسب المعيار الزمني إلى ثلاثة أشكال:

-قرض فلاحي قصير الأجل.

-قرض فلاحي متوسط الأجل.

-قرض فلاحي طويل الأجل.

ويشترط أن يتناسب مبلغ القرض مع احتياجات الفلاح وحجم المشروع وطاقة المؤسسة المالية، كما يتعين أن يندرج الهدف من القرض في إطار نشاط المؤسسة وسياستها سواء كان القرض ذو أجل قصير (12شهرا) لتمويل السيولة اللازمة لشراء الآلات والمعدات للمشروع كما يجب تحديد نوع الضمانات المقدمة وقيمتها لتفادي مخاطر عدم السداد.

1- القرض الفلاحي قصير الأجل.

ويسمى قروض الاستغلال وتخص لتمويل الأصول المتداولة وبالضبط قيم الاستغلال ومدة القرض لا تتجاوز سنة واحدة ويمكن أن تتعدى في بعض الأحيان إلى سنتين، في القطاع الفلاحي هذا النوع من القروض يمول مخطط إنتاج نباتي وحيواني ونجد ضمن هذا النوع ما يلي:

القرض الموسمي: يمنح في موسم دورة الإنتاج أو موسم دورة البيع أو في الموسمين بالتعاقب وذلك القرض يخص المؤسسات الذي لديها فارق كبير بين زمن مدخلاتها وزمن مخرجاتها مثال ذلك :مؤسسة تختص في صنع الطماطم لشراء يكون في فصل الطماطم وهذا بالنسبة للمادة الأولية لتقوم بتخزينه وتصنيعه ثم بيعه طوال السنة يسمح القرض الموسمي للمؤسسات والمزارع بوضع مقابل مصاريفهم الخاصة بالزرع، البذر....، أو

[1] بن سمينة دلال، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر، (1990-2000)، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، ص52.

التصنيع والتخزين في انتظار توزيع منتجاتهم وهذا القرض الموسمي سيكون تماما معوض من الإيرادات المحققة للمشروع.

قرض التوظيف: يكون هذا النوع من القروض ساري المفعول بإحصاء وصل بأمر من المستفيد بالقرض، وهذا الوصل يكون سفتجة قابلة للتداول في السوق المالية وتحتوي هذه الورقة على رقم الحساب والبنك الذي يتم منه تسليم الورقة ليكون أكثر ضمان، حيث يتقدم الشخص الحامل للورقة المالية في تاريخ الاستحقاق للبنك ليقدم هذا الأخير المبلغ المكتوب، قرض التوظيف يعتبر قرض من نوع خاص يسمح لمزرعة تربية وشراء المواشي من أجل علفها لإعادة بيعها مثلا :فالخطر المحتمل من ذلك هو احتفاظه لمدة العملية لتقلبات أسعار اللحوم وإضافة إلى احتمال نسبة الوفيات التي تنتج عن الأمراض.

2- القرض الفلاحي متوسط الأجل: توجه القروض الفلاحية المتوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز استعمالها (7 سنوات) مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك معرض لخطر تجميد الأموال واحتمالات عدم التسديد من القروض متوسطة الأجل.

- **القروض القابلة للتعبئة:** تعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وذلك بالسماح بالحصول على سيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي يمنحه وهو ما يسمح له من تقليل خطر تجميد الأموال.

- **القروض غير القابلة للتعبئة:** بمعنى أن البنك لا يتوفر على إمكانية خصم القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي لذا يكون محبرا على انتظار سداد القروض وبذلك تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال وليس للبنك طريقة لتفاديها[1].

[1] بن سمينة دلال، المرجع السابق، ص53.

3- القرض الفلاحي طويل الأجل.

توجد القروض طويلة الأجل التي تفوق في الغالب(7سنوات) ويمكن أن تمتد أحيانا إلى(20 سنة) وهذا للاستثمارات التي تحتاج إلى مبالغ كبيرة وتطول فيها مدة الاستثمار وقبل البدء في الحصول على إيراد عقارات ونظرا لطبيعة هذه القروض من حيث المبلغ الضخم و لمدة طويلة فهي موكلة لمؤسسات متخصصة تعتمد في تعبئة الأموال على مصادر خارجية وتتميز هذه القروض بدرجة عالية من المخاطر لذلك تلجأ هذه المؤسسات في الاشتراك في تمويل واحد بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل الشروع في منحها.

الفرع الثاني: مراحل منح القروض الفلاحية

تمر عملية منح القروض بعدة مراحل يمكن ابرازها في الخطوات الرئيسية التالية:[1]

1- الفحص الأولي لطلب القروض:

يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى الصلاحية المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك، وخاصة من حيث غرض القرض وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب والانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام، وكذلك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشأ وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف تشغيلها.

2- التحليل الائتماني للقرض:

ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية من حيث شخصيته وسمعته وقدراته على سداد القرض بناء على المعاملات السابقة بالبنك، ومدى ملائمة رأس المال من خلال التحليل المالي، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة التي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

[1] محمد صالح الحناوي، السيد عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص272.

3- التفاوض مع المقترض:

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الانتمائية المحيطة بالقرض المطلوب بناءا على المعلومات التي تم تجميعها، والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل يمكن تحديد مقدار القرض والقرض الذي تستخدم فيه وكيفية صرفه، طريقة السداد، مصادر السداد، الضمانات المطلوبة، سعر الفائدة، والمعلومات المختلفة ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منهما.

4- مرحلة اتخاذ القرار بشأن القرض:

عندما ينتهي البنك من الدراسة الشاملة لطلب القرض يكون البنك في وضعية واضحة إما قبول أو رفض أو الحصول على معلومات إضافية، وفي الحالة الأخيرة ينبغي مقارنة تكلفة الحصول على معلومات إضافية مع مقدار التخفيف المحتمل في الخسائر نتيجة لتوافر تلك المعلومات، وإذا ما أشارت التوقعات إلى أن تجميع معلومات إضافية يعتبر قرار غير اقتصادي، فانه ينبغي الاعتماد على الخبرة لوضع طلب العميل ضمن الطلبات المقترح قبولها أو ضمن متطلبات المقترح رفضها.

وفي الكثير من الحالات لا يعتبر القرار الذي اقترحه الموظف المختص نهائيا حتى يعرض على مدير ادارة الإقراض، بل وربما يحتاج إقراره إلى الرجوع إلى اللجنة التنفيذية للقروض، والهدف من مراجعة قرارات الإقراض قبل اعتمادها هو التأكد من أن العائد الذي سيحصل عليه البنك يتعادل مع المخاطر التي تتعرض لها، وفي حالة رفض أحد طلبات الاقتراض ينبغي أن يقدم للعميل مبررا مقنعا لقرار الرفض.

5- مرحلة السداد: [1]

تعتبر مرحلة تحصيل القرض آخر مرحلة من مراحل القرض، وهي التي يقوم فيها العميل بسداد القرض مضافا اليه الفوائد، وذلك وفق طريقة السداد المتفق عليه في مرحلة التفاوض فيجب على المقترض أن يحترم السداد، وفي بعض الحالات تطرأ ظروف مفاجئة فيما لا يسمح للعميل الوفاء بديونه، ففي هذه الحالة يتخذ البنك إجراءات أولية مع العميل للوفاء بديونه، أما إذا كان الشخص يتمثل في احدى القطاعات فتنوب الخزينة العامة بالتكفل بالوفاء بالقرض، وهنا تظهر أهمية الضمانات سواء كانت شخصية أو حقيقية، فإذا كانت عملية الاقتراض هامة فان تحصيل القرض أهم.

الفرع الثالث: شروط منح القروض الفلاحية

ينبغي أن تنص سياسات الاقتراض على حد أقصى لقيمة القرض الذي يمكن أن يقدمه البنك، وعلى ما إذا كان من الممكن إتباع سياسة المشاركة في القروض خاصة في الحالات التي تفوق فيها قيمة القروض الحد الأقصى المنصوص عليه، والذي عادة ما يتمثل في نسبة مئوية معينة من رأس مال البنك بما في ذلك الاحتياطي المتجمع، كذلك ينبغي أن تنص السياسة على حد أقصى لتاريخ استحقاق القروض التي يقدمها البنك، وما إذا كان من الممكن إتباع استراتيجية تعويم معدل الفائدة أو الالتزام بمعدل فائدة ثابت طوال فترة القرض، وعادة ما تنص السياسة كذلك على الظروف التي ينبغي فيها مطالبة العميل بتقديم مرهونات لضمان القرض، وأنواع الأصول التي يمكن قبولها ونسبة القرض إلى قيمة الأصل المرهون والتي تتفاوت بتفاوت طبيعة الأصل ومدى تعرض القيمة السوقية للأصل المرهون.[2]

[1] محمد صالح الحناوي، السيد عبد الفتاح عبد السلام، المرجع السابق، ص 273.

[2] منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، مصر، 1999، ص217.

المطلب الثالث: شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي[1]

من أجل نجاح سياسة التمويل الفلاحي لابد أن نراعى الشروط التالية:

– التقليل قدر المستطاع من تكلفة القرض لأن الهدف من هذا القرض هو تشجيع الفلاح على استخدام مثل هذه القروض للنهوض بإنتاجه الفلاحي.

– وضع خطط خاصة بعملية الاقتراض من طرف المؤسسات المقرضة، وهذا لكي توضع فيها كل شروط الاقتراض حتى يستطيع جميع الفلاحين حتى الصغار منهم الاستفادة من هذه القروض، وفي الوقت الذي تطلب فيه دون أية عرقلة حتى يتمكن الفلاح من استخدام القروض في الوقت المناسب.

– مراعاة الوفاء من طرف الفلاحين اتجاه مؤسسات الاقتراض وهذا بإتباع أساليب الإنتاج الحديثة عن طريق التسويق المنظم للمنتجات، ويتم هذا التنظيم عن طريق بناء المخازن المكيفة (الثلاجات) حيث أن وفاء الفلاحين بالتزاماتهم في الوقت المحدد يشجع المؤسسات المالية على مواصلة عملها اتجاه مختلف الفلاحين مهما كانت مستوياتهم ومناطق فلاحتهم.

– تأمين محاصيل الزراعة لدى المؤسسات المختصة، فهذه الأخيرة يمكن أن تخفف من الأخطار التي تصيب المحاصيل الفلاحية، ومن ثمة يمكن للمؤسسات المقترضة أن تمول الفلاحين دون أي أخطار على أموالهم وإن وجدت بعض الأخطار فتكون خفيفة.

– تحديد قيمة القرض على أساس قواعد منظمة، بحيث يجب فيها مراعاة احتياجات مختلف المناطق القادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار الفلاحين.

– وجوب استخدام القروض الفلاحية المتاحة في الأغراض التي صرفت من أجلها: فعلى مؤسسات التمويل أن تقوم بحملات إعلانية وتوعية للفلاحين حول كيفية استخدام القروض الفلاحية واستثمار هذه الأموال على أحسن

[1] خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999، ص15.

وجه حتى تعود هذه الأموال بالفائدة على الفلاحين وعلى مؤسسات التمويل وأن لا تبقى مكتوفة الأيدي أمام ظاهرة استخدام جزء كبير من الأموال في أغراض استهلاكية ترفيهية لا علاقة لها بالإنتاج.

– ضرورة اهتمام المؤسسات الممولة بالصناعة الزراعية: فلا يخصص تقديم القروض الفلاحية فقط قصد تنمية القطاع، ولكن على هذه المؤسسات أن تخدم بطرق مباشرة أو غير مباشرة كتقديم القروض المالية لمختلف الصناعات التي لها علاقة بالزراعة لأن مثل هذه الصناعات لها أهميتها الخاصة في التنمية الفلاحية.

– تهيئة المناخ: لكي يكون للقرض فعالية لابد أن يهيئ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج الذي يترتب عنه زيادة دخل الفلاح، فإذا صاحبها الإتباع السليم للتسويق مع إعداد الطرق ووسائل النقل المناسبة سيؤدي كل هذا إلى تحقيق الوفاء وهذا هو الهدف من منح القروض.

– منح الائتمان يجب أن يؤسس على الحيازة و ليس الملكية ذاك أن الكثير من الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة، و هذا يقيد من طاقتهم على الاقتراض.

المطلب الـرابـع: مشاكل نظام التمويل البنكي في القطاع الفلاحي

يعتري نظام التمويل البنكي للقطاع الفلاحي عدة مشاكل نذكر منها:[1]

01/ القضية العقارية: وتنجر عنها عدة عقبات تقف أمام التمويل الفلاحي وذلك ان القضية لم يحسم فيها بعد فكثير من الفلاحين لا يملكون عقود ملكية لأراضيهم، فبالنسبة لسجل الأراضي نجد انه من بين 1541 بلدية على المستوى الوطني هناك فقط 600 بلدية تمتلك هذا السجل، الأمر الذي كان يصعب معه تحديد حدود الأراضي العمومية وتمييزها عن الأراضي الخاصة (الملك)، مما يسمح بتحديد مساحة المستثمرات بدقة وبالتالي صعوبة تقديم العقود، وحتى بالنسبة للعقود التي وزعت عند تطبيق طريقة الانتفاع الدائم، فان توزيعها أثار مشاكل عديدة فقد عمدت الدولة إلى تقديم عقود المستثمرات حسب التكوين الأولي، فشمل العقد كل المستثمرين الذين كانوا ينتمون إلى المستثمرة، إلا أن النزاعات التي كانت تنشب داخل المستثمرة الواحدة كانت سببا في

[1] بن سمينة دلال، مرجع سابق، ص14–15.

تقسيم المستثمرات الجماعية إلى مستثمرات جماعية اصغر أو مستثمرات فردية، وبالتالي فبأي معنى يبقي العقد الذي يجمع المستثمرين على الورق فقط بينما المستثمرة الواحدة قد أعيد تقسيمها؟ حين يطلب من الفلاح عقد يثبت ملكيته للأرض، يسلم من طرف والي الولاية، ويصادق عيها الموثق، وأمام هذا المشكل فان معظم العقود المسلمة للبنك لا تحمل توقيع الموثق، الشيء الذي أعطى فرصة لكثير من الفلاحين لبيع الأراضي دون إعطاء أدنى اعتبار لالتزاماتهم اتجاه البنك، وبالتالي فان البنك لا يستطيع تقييد عملية ي البيع أمام العدالة لأنه لا يملك عقدا حقيقيا لملكية الأرض.

02/ عدم استقرار ملاك الأراضي: هذه الوضعية تشكل عائقا أمام البنك لاسترجاع أمواله حيث أننا نلاحظ تغييرا مستمرا لملاك الأراضي، إما بسبب الإفلاس أو بسبب عمليات إرجاع الأراضي المؤسسة إلى أصحابها بموجب القانون 25 – 90 وهكذا يجد البنك نفسه عاجز عن المطالبة بأمواله ومن أي مالك يطلبها؟

03/ مشكل عدم تسديد القروض الممنوحة: يعتبر هذا المشكل من أخطر المشاكل التي يتعرض لها البنك، حيث أن الفلاح المستفيد من القرض لا يحترم الآجال المحددة لتسيير القروض المستحقة بسبب المخاطر التي يتعرض لها النشاط الفلاحي بصفة عامة، إضافة إلى العيوب الهيكلية التي تعاني منها الفلاحة الجزائرية بصفة خاصة، مما يجعل الفلاح عاجزا على تسديد ديونه، ويبقى البنك يتخبط في مشكلة الديون غير المسددة.

04/ الوازع الديني:

يتمثل في الحرج الذي يجده الفلاح في التعامل مع القروض الربوية، حيث يلاقي هذا النظام نوعا من الاعتراض وعدم الاستجابة لمؤثراته الاغرائية من فئات عريضة من المدخرين والمستثمرين باعتبار أن هذه التقنيات التمويلية المعمول بها في البنوك التجارية هي نوع من المعاملات الربوية المحظورة شرعا.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم إعطاء نظرة عامة حول أهمية القطاع الفلاحي في الاقتصاد الوطني اضافة الى أهمية الائتمان البنكي الفلاحي و الضمانات والمخاطر التي يتضمنها، فالقرض الفلاحي له دور هام في تطوير الفلاحة وتنمية القطاع الفلاحي بصفة عامة إلا أن هذا الدور متوقف على إجراءات وتدابير منحه والأهداف التي يستهدفها وكذا الهياكل والأجهزة التي تتولى تنفيذ هذه السياسة، كما تطرقنا إلى مختلف صيغ التمويل الفلاحي وتصنيفاته التي تعتمد على معايير رئيسية وذلك حسب استعمالاتها الرئيسية حسب آجال القروض، حسب الجهات المستفيدة، حسب إنتاجية القرض وحسب نوع الضمانات.

إن نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي مرهون بتوفر مجموعة من الشروط تعتبر الأساس الأول لنجاح مثل هذه السياسات التمويلية مع وجوب استخدام القروض الفلاحية المتاحة في الأغراض التي صرفت من أجلها، وأخيرا تطرقنا إلى أهم المشاكل التي يعاني منها التمويل البنكي في القطاع الفلاحي وخاصة مشكل القضية العقارية ومشكل عدم التسديد.

الفصـــل

الثـانـي

تمهيد:

لقد تطرقنا في الجانب النظري إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالقطاع الفلاحي وأخذنا معرفة حول طريقة تمويل القطاع، وبهدف إثراء هذا الجانب تم القيام بدراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة سيدي عقبة ببسكرة باعتباره أهم ممول للقطاع الفلاحي من خلال قرض الرفيق و قرض التحدي.

من المهام الأساسية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية النهوض بالقطاع الفلاحي وتطويره وتكملة الخطوات الداعمة لهذا المجال حسب البرامج التنموية المخططة الرامية لمساعدة الفلاح واستغلال الثروة الطبيعية التي تتمتع بها الجزائر من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي المحلي، فالبنك يتبنى عدة أنواع وأساليب تمويلية مع تقديم تسهيلات تشجيعية.

تعتبر ولاية بسكرة ولاية فلاحية بامتياز حيث تتميز بأراضيها الخصبة الشاسعة وجودتها ومناخها الملائم، لهذا خصصا دراستنا التطبيقية على تمويل القطاع الفلاحي في هذه المنطقة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة سيدي عقبة حيث سنوضح أهم القروض الممنوحة والموجهة لتمويل القطاع الفلاحي والوثائق المطلوبة، و يتضمن هذا الفصل مبحثين :

المبحث الأول: **عرض عام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR**

المبحث الثاني: **تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR للقطاع الفلاحي (وكالة سيدي عقبة).**

المبحث الأول: عرض عام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المطلب الأول: تعريف ونشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:[1]

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين البنوك التجارية الجزائرية ويتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكيته للقطاع العمومي، تأسس في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب المرسوم رقم: 82 – 106 المؤرخ في: 13 مارس 1982، بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية الريف، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الري الصيد البحري، والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الاقتصادية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1000.000 دج للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغي من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري، والمتمثلة في منح القروض وتشجيع عمليات الادخار، وحاليا يقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار جزائري، موزع على 3300 سهم بقيمة إسمية قدرها 1000 دج لكل سهم مكتتبة كليا من طرف الدولة.

حتى يقوم هذا البنك بمهامه على أحسن وجه فقد ورث من البنك الوطني الجزائري 18 مديرية جهوية و140 وكالة، وفي يناير من سنة 1985 كان له 29 مديرية جهوية و 173 وكالة، وهكذا حتى وصل الى حوالي 300 وكالة يؤطرها حوالي 7000 عامل، ما بين إطار وموظف.

[1] المرسوم 82-106 المؤرخ في 1982/03/13 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الجريدة الرسمية، 1982/03/16.

ولاكتساب ميزة تنافسية مؤهلة لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية قام بتنويع منتجاته وخدماته المتضمنة أبعاد الجودة الشاملة.

ثانيا: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.[1]

من أجل التأقلم مع المناخ الاقتصادي الذي يتميز بالتغير المستمر، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة للوصول إلى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحظى باحترام وثقة المتعاملين الاقتصاديين والعملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

أ/ **مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** تماشيا مع القوانين والقواعد السارية المفعول في مجال النشاط المصرفي، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

1/ تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

2/ إنشاء خدمات مصرفية جديدة مع تطوير الخدمات القائمة.

3/ تطوير شبكته ومعاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض.

4/ تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

5/ تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6/ الاستفادة من التطورات العالمية فيما يخص التقنيات المرتبطة بالنشاط المصرفي.

– ومن أجل إعطاء منتجات وخدمات مصرفية جديدة للمدخرين في إطار سياسة القروض ذات المردودية، قام البنك بتطوير قدرات تحليل المخاطر وإعادة تنظيم القرض، كما حدد ضمانات متصلة بحجم القروض وهو يطبق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد، مع محاولة الحصول على امتيازات ضريبية.

[1] www.badr-bank.net، تاريخ الاطلاع 2020/05/22.

ب/ أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية: من أهم الأهداف الرئيسية المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي:

1 تنويع وتوسيع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.

2 تحسين العلاقات مع العملاء.

3 تحسين نوعية الخدمات.

4 الحصول على أكبر حصة من السوق.

5 تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق مردودية أكبر.

* وبغية تحقيق تلك الأهداف استعان البنك بتنظيمات وهياكل داخلية ووسائل تقنية حديثة بلجوئه إلى صيانة وترميم ممتلكاته وتطوير أجهزة الإعلام الآلي، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من العملاء وذلك بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم، والتعرف على حاجاتهم ورغباتهم، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ:

* رفع حجم الموارد بأقل تكلفة ممكنة وأعلى عائد عن طريق القروض المنتجة والمتنوعة واحترام القوانين.

* توسيع نشاطات البنك فيما يخص حجم التعاملات.

* التسيير الصارم لخزينة البنك سواء بالدينار أو بالعملة الصعبة.

ثالثا: إدارة البنك

يدير البنك مدير مرفوق بنائبه ويقوم المدير بتسيير برامج عمل البنك وتطبيقها وتنفيذ القرارات المتخذة من طرف المجلس الإداري، فالمدير يكون معين من طرف وزارة المالية وهناك ثلاث خلايا تأتي بعد الإدارة العامة وهي:

1. الخلية الإدارية ونجد فيها كل ما يخص الإدارة.

2. خلية المراقبة أين يتم مراقبة التلكس والإمضاءات و SWIFT .

3. خلية الإعلام الآلي وهذا للقيام أو لتسهيل العمليات، وهناك أيضا السكرتارية ومديريات أخرى وهي:

* مديرية العلاقات الدولية.

* مديرية ضمانات التمويل الخارجي.

* مديرية العمليات التقنية مع الخارج.

الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

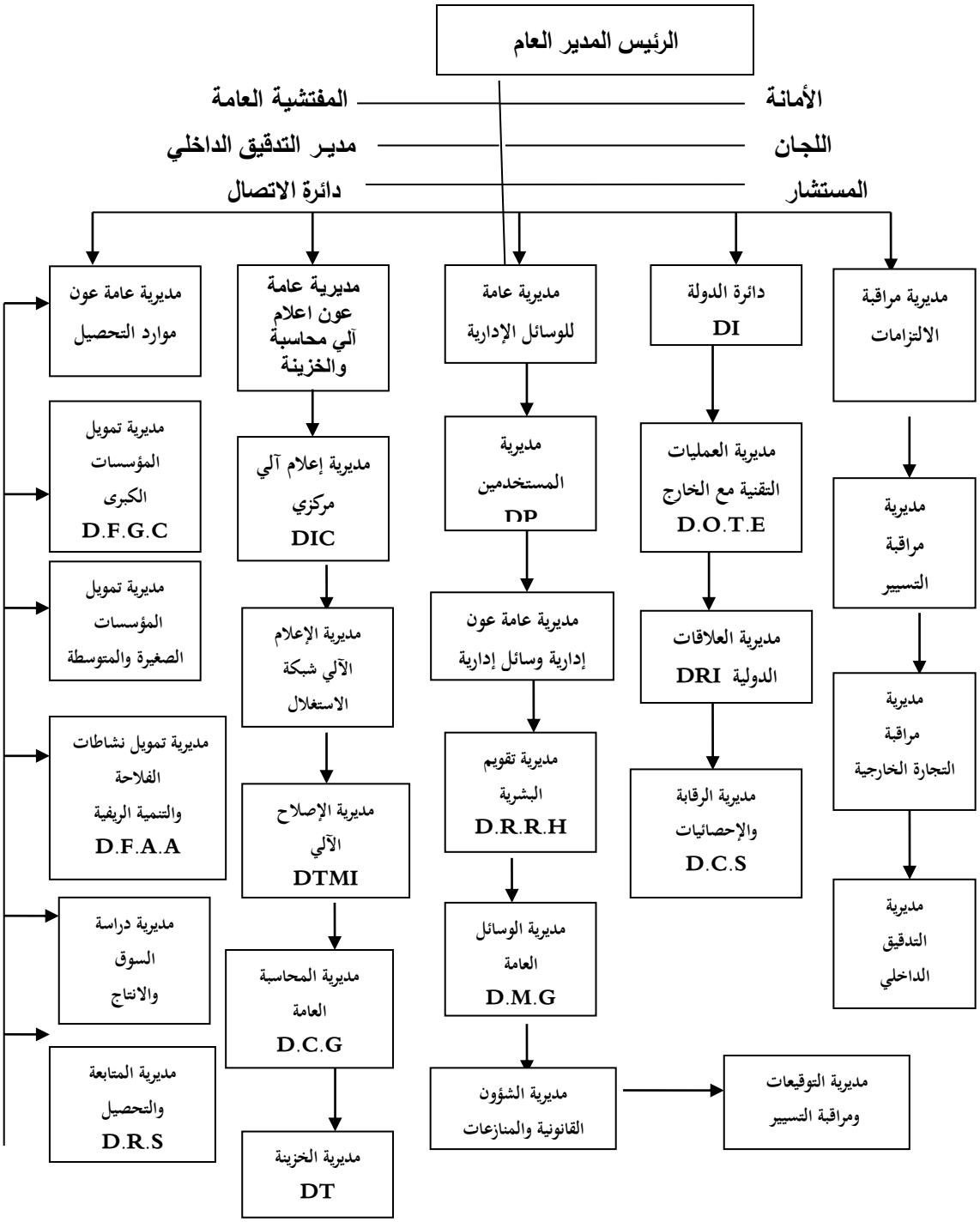

المطلب الثاني: الوكالة الجهوية لولاية بسكرة[1]

يتكون الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية للاستغلال والوكالة المحلية لبنك BADR بسكرة مما يلي:

المدير العام: ويمثل البنك إزاء الغير كما يعمل على توقيع وإبرام العقود والمستندات والوثائق والمراسلات والاتفاقيات، وهو الذي يقوم بتمثيل هذه المديرية لدى المديرية العامة لمعرفة القرارات الاستراتيجية وتنفيذها.

خلية الرقابة: وهذه الخلية تقوم بالرقابة الدورية على جميع الوكالات التابعة لها.

المدير المساعد: وقوم بمساعدة المدير العام في تسيير المديرية والوكالات التابعة لها، ويمثل المدير العام عند غيابه، ويترأس هذا المدير عدة أقسام نذكرها باختصار:

***القسم التجاري:** ويضم مصلحتين:

***مصلحة النشاطات التجارية:** وتقوم هذه المصلحة بكل الأعمال الخاصة بالتجار خاصة فيما يخص منح القروض التجارية بأنواعها.

***مصلحة القروض:** وتقوم هذه المصلحة بدراسة ومنح القروض الفلاحية بأنواعها.

***قسم الإدارة والمحاسبة:** ويضم هذا القسم ما يلي:

***مصلحة إدارة المستخدمين:** وتتولى هذه المصلحة كافة الشؤون المتعلقة بموظفي البنك.

ولها فرعان:

- فرع حسابات الأجور.
- فرع مراقبة المستخدمين.

***مصلحة تسيير الوسائل العامة:** وتقوم المصلحة بتسيير واستخدام كل ما يتعلق بالوسائل والتجهيزات الموجودة لدى المديرية الجهوية والوكالات.

[1] جلسة مع رئيس مصلحة المحاسبة بالمديرية الجهوية للاستغلال بسكرة.

مصلحة المحاسبة: وتختص بجميع العمليات المحاسبية الخاصة بالبنك، من إعداد الميزانيات الافتتاحية والختامية للبنك، ومراجعة الحسابات الخاصة به، وكذا دفع أجور العمال.

مصلحة الإعلام الآلي: وتعمل هذه المصلحة على إدماج المعلومات داخل جهاز الإعلام الآلي، واستغلال التطبيقات الآلية طبقا للبرنامج المعمول به، وكذا مراقبة نوعية السحب، وتسيير التجهيزات الآلية مع المحافظة على استعمالها العقلاني، وتطبيق الشبكات المقترحة من طرف المديرية المركزية للإعلام الآلي. وهذا يخص المديرية الجهوية وأيضا الوكالة.

مصلحة المنازعات: تقوم هذه المصلحة بمتابعة الحالات المتنازع عليها لصالح المديرية الجهوية، وكذا دراسة الشكاوي وإعطاء وجهة النظر فيها، وتقوم بدراسة وإعطاء الاقتراحات حول طلبات التسديد بطريقة ودية للحقوق المتنازع فيها، واقتراح استدعاء المحامين عند الضرورة، وذلك للمحافظة على مصالح الشركة، والحرص على تسديد تكاليف المحامين عن طريق الوكالات ومراقبة صلاحية الأوراق.

خلية التحصيل: وتعمل هذه الخلية على القيام بكامل إجراءات التحصيل بأنواعها.

المطلب الثالث: نبذة عن وكالة سيدي عقبة

1/ تقديم الوكالة: تأسست الوكالة المحلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية سيدي عقبة (390) في سنة 1982 تزامنا مع تأسيس البنك، تشغل الوكالة حاليا 16 عاملا وتعتمد على خبراتهم، كما تقوم الوكالة بتكوين وتدريب العمال من خلال بعض الدورات التكوينية وهذا لزيادة معارفهم وكفاءتهم في التعامل مع التحديث الجاري في البنك.

2-الهيكل التنظيمي للوكالة: يوضح الشكل التالي مختلف أقسام الوكالة.

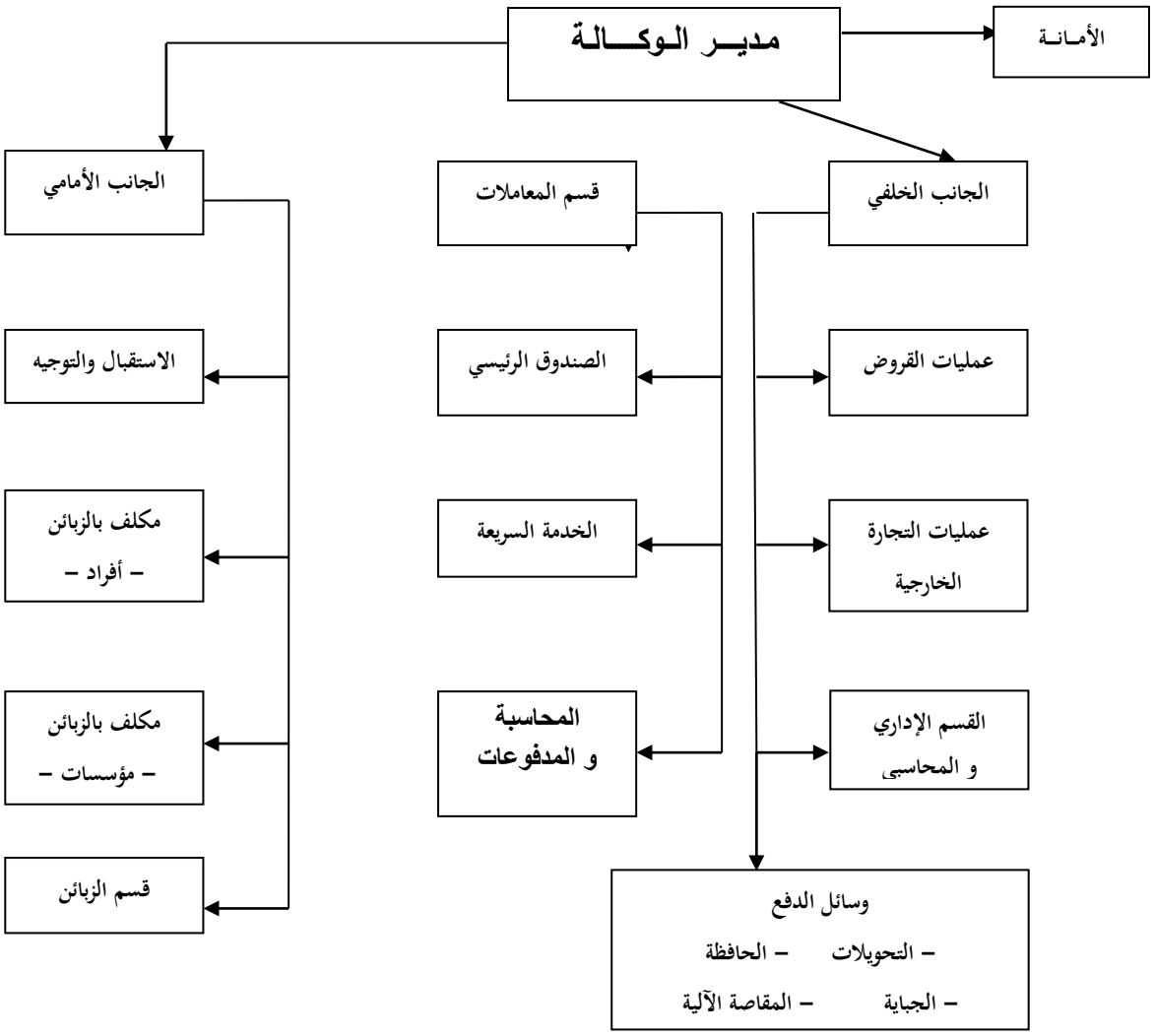
مديـــر الـوكـــالـة
الأمـانـة
الجانب الأمامي
قسم المعاملات
الجانب الخلفي
الاستقبال والتوجيه
الصندوق الرئيسي
عمليات القروض
مكلف بالزبائن
– أفراد –
الخدمة السريعة
عمليات التجارة
الخارجية
مكلف بالزبائن
– مؤسسات –
المحاسبة
و المدفوعات
القسم الإداري
و المحاسبي
قسم الزبائن
وسائل الدفع
– التحويلات – الحافظة
– الجباية – المقاصة الآلية

المبحث الثاني: تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR للقطاع الفلاحي (وكالة سيدي عقبة)

المطلب الأول: مراحل منح القروض الفلاحية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية

إضافة إلى الشروط الخاصة بالراغب في الاستفادة من القرض المقدم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتمثلة في الفئة المؤهلة للاستفادة من القرض، لا يؤهل للاستفادة من القرض إلا المشاريع المندرجة في إطار برنامج التنمية الفلاحية المقررة من قبل وزارة الفلاحة، تتمثل المراحل التي تمر بها عملية منح القروض الفلاحية من طرف الوكالة فيما يلي:

أولا: اعداد و تقديم الملف:

إن ملف القرض الفلاحي يبدأ أولا بحضور الزبون إلى البنك وتقديم ملفه أمام رئيس مصلحة الشؤون التجارية والفلاحية، حيث يقوم هذا الأخير بإجراء مقابلة خاصة مع الزبون وذلك من أجل معرفة الدافع الأساسي الذي جعله يطلب هذا القرض ومعرفة المشروع الذي سينجزه، بعد ذلك يطلب البنك من الزبون تكوين ملف طلب القرض، وذلك تبعا للنموذج الذي يعده البنك لهذا الغرض، ويشتمل على عدة بيانات للتعرف أكثر على الزبون، ويتكون ملف طلب القرض الفلاحي من الوثائق التالية:

1/ الوثائق الإدارية والمتمثلة في:

- طلب خطي موقع من قبل الزبون يوضح فيه المبلغ المطلوب ووجهة استخدامه.
- عقد ملكية الأرض أو عقد الإيجار موثق أو وثيقة انتفاع دائم موثقة أو وثيقة إسناد أو انتماء بالنسبة للمستثمرات الفلاحية، بالإضافة إلى كل الوثائق الإدارية والقانونية.

2/ الوثائق الجبائية و المحاسبية: تتمثل فيما يلي:

- الميزانيات المالية لثلاث سنوات على الأقل.

– جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات على الأقل.

3/ الوثائق المالية و التقنية: تتمثل فيما يلي:

الدراسة التقنية والاقتصادية لجدول المشروع معدة من طرف مكتب الدراسات بالإضافة إلى بطاقة الفلاح.

ثانيا: دراسة القرض:

بعد تقديم ملف القرض من طرف العميل، تقوم الوكالة البنكية بمجموعة من المراجعات والتدقيقات الأولية ذات الطابع القانوني والمحاسبي، حيث يقوم المكلف بالدراسات بمراجعة كل الوثائق التي تم تقديمها كالتأكد من عنوان الزبون أو المنشأ، وكذا من عقود الملكية أو الإيجار، نشاط الزبون ومختلف الوثائق المقدمة، وإذا كانت هذه المراجعات تمت في ظروف عادية وتضمنت كل الإجراءات الواجب القيام بها وأسفرت عن نتائج مرضية، بعد ذلك يتم دراسة ملف طلب القرض وتحليل المعلومات المقدمة من طرف العميل تحليلا ماليا، ويتطلب هذا التحليل استعمال الميزانيات المحاسبية التقديرية وجدول حسابات النتائج الموجودة في ملف القرض، وذلك بتحويل الميزانية المحاسبية إلى الميزانيات المالية وحساب بعض النسب المالية.

المقابلة والمعاينة:

يقوم البنك بإرسال لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء وهم: المدير وموظفين من مصلحة القروض لمعاينة مقر المشروع، والاطلاع على المساهمات العينية التي يساهم بها العميل في هذا المشروع، وبعدها تقوم هذه اللجنة بتحرير محضر المعاينة والتوقيع عليه.

ثالثا: الفصل في الملف المقدم :

يقوم المكلف بالدراسات في المديرية الجهوية بفحص الملف والحكم على مدى مطابقته للتنظيم المعمول به، وحول جدوى المشروع، ويمكنه بالتعاون مع المعني بالأمر (المستثمر) القيام بالتعديلات والتصليحات التي يرى أنها ضرورية والتي تجعل المشروع مؤهلا للاستفادة من القرض.

تفصل اللجنة التقنية بناء على الملف المقدم ويكون قرارها موضوع محضر كتابي يمضي عليه مدير المصالح الفلاحية، في حالة قبول الملف من طرف اللجنة التقنية، تسلم وثيقة إذن بمنح القرض لصالح العميل، ويستدعى المستفيد من الدعم في الأيام الثلاثة التي تلي تاريخ اجتماع اللجنة التقنية، للتوقيع على دفتر الشروط الذي يربطه بمديرية المصالح الفلاحية لتنفيذ المشروع المقرر.

تحتفظ مديرية المصالح الفلاحية بنسخ من دفتر الشروط الموقع وقرار منح القرض ويرسل الملف إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية المختص، من أجل التكفل بها.

في حالة رفض الملف من طرف اللجنة يرسل استدعاء للمعني بذلك في نفس الآجال عن طريق قرار صادر عن مديرية المصالح الفلاحية وذلك لتقديم أسباب الرفض.

بالنسبة للملف المقبول فإن صاحبه ينجز المشروع بالمقاييس التي يجب الالتزام بها حسب ما هو مقرر في دفتر الشروط، كما تحدد مهلة الإنجاز سواء كان ذلك على عدة مراحل أو في مرحلة واحدة حسب الاتفاق، وفي كل الأحوال تحرر شهادة إنجاز الأعمال حسب رقم العملية.

رابعا: دراسة الضمانات:

يطلب البنك من الزبون الضمانات اللازمة لتغطية قيمة القرض ويقوم المكلف بالدراسات بدراستها وذلك من أجل معرفة إمكانية تحقيقها لهذا الشرط، وهو تناسب الضمانات مع قيمة القرض، وتتمثل الضمانات التي يطلبها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة سيدي عقبة في:

الضمانات الشخصية: تتمثل الضمانات الشخصية في تعهد شخص أو عدة أشخاص للوفاء بالدين بدلا عن المدين عند عجزه عن تسديد قيمة القرض، ويشترط أن يتمتع الضامن بمركز مالي جيد وذو سمعة جيدة لدى البنك، والشخص الضامن قد يتخذ عدة أشكال وهي:

- **الكفالة:** ويلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك إذا لم يستطع الوفاء بالتزاماته عند حلول تاريخ الاستحقاق.

– **الضمان الاحتياطي:** وهو تعهد من قبل الضامن بتسديد مبلغ القرض الذي حصل عليه المدين، حيث يقدم هذا الأخير بالتوقيع على ورقة تجارية عادة ما تكون بقيمة القرض.

الضمانات العينية: ترتكز الضمانات العينية على موضوع الشيء المقدم كضمان، وتتمثل في قائمة من السلع والتجهيزات والعقارات التي تمنح على سبيل الرهن وليس تحويل للملكية، ونميز بين نوعين من الضمانات العينية وهي:

–**الرهن الحيازي:** وينقسم هذا النوع بدوره إلى:

أ/ الرهن الحيازي للمعدات والأدوات: يسري هذا النوع من الرهن على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز وكذا وسائل النقل، وقبل قيام البنك برهنها يقوم أولا بالتأكد من مدى توفر الشروط الضرورية لقبوله كرهن، ويمكن للبنك من بيعها وتملكها في حالة عدم تسديد المدين للقرض.

ب/ رهن البضائع: يقبل البنك أيضا من الزبون البضائع كرهن من أجل حصوله على القرض وذلك بمراعاة مجموعة من الشروط وهي:

– أن تكون البضائع غير قابلة للتلف خلال فترة قصيرة.

– أن تكون قيمتها يوم تسديد القرض هي نفسها يوم قبول رهنها.

– أن يحتفظ البنك بها في مستودعه الخاص أو أن يحتفظ بها المقترض شريطة عدم استخدامها.

ج/ الرهن الحيازي للمحل التجاري: يقبل البنك أيضا شهرة محل المنشأة التجارية، ويشمل عقد الرهن الحيازي للمحل التجاري وبشكل دقيق وصريح التي ستكون محلا للرهن.

د/ الرهن العقاري: هو عبارة عن رهن للعقارات التي هي ملك للزبون لصالح البنك وبموجبه يصبح للبنك حقا عينيا على العقار للوفاء بدينه، ويشترط أن يكون هذا العقار غير مقيد بأي قيد، ويجب أن يكون صالحا للتعامل معه وقابل للبيع ويتم تعيينه بدقة في العقد فيما يتعلق بطبيعته وموقعه، وعند وصول تاريخ الاستحقاق ولم يتم

تسديد القرض فإنه يمكن للبنك وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالدين، وإلا سيقوم بنزع ملكية العقار منه، وطلب بيعه وفقا للأشكال والإجراءات القانونية المعمول بها.

خامسا: تحديد المخاطر:

بناء على التحاليل السابقة لملف القرض وبالاعتماد على المعطيات التي تضمنها الملف بخصوص القرض والزبون، يقوم المكلف بالدراسات بتحديد المخاطر التي يمكن أن تحيط بالقرض من حيث خطر عدم السداد مع ذكر الأسباب المؤدية إلى ذلك.

سادسا: الاستفادة من القرض:

بعد قبول الملف يقوم صاحب المشروع بإنجاز أعماله وفق المقاييس المحددة في دفتر الشروط ويمكن إنجاز أعماله بطريقتين:

أ/ الإنجاز عن طريق متعامل اقتصادي: في هذه الحالة يثبت المستثمر أن الأعمال تم إنجازها عن طريق المتعامل الاقتصادي وذلك بإظهار فاتورة التجار التي يحررها –/المتعامل الاقتصادي للمستثمر، ويتم تحرير شهادة تثبت أن الأعمال أنجزت وفق المواصفات التقنية المتفق عليها في دفتر الأعباء الموقع من طرف المستثمر، يمضي على صحة العملية رئيس القسم الفرعي للفلاحة بعد التحقيق الميداني للأعوان المكلفين بمراقبة الإنجاز، وهذه الشهادة المحررة بإنجاز العملية لغرض التسديد للمتعامل الاقتصادي.

إضافة إلى كل ما سبق لإنجاز الأشغال يجب إدراج ضمن الملف شهادة تثبت مصدر المنتوج.

ب/ تقديم القرض من البنك: يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية المختص بعمليات الدفع بعنوان القرض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، على أساس قرار منح القرض ودفتر الشروط المتناسب معه، ويقوم البنك بعملية الدفع المشار إليها سابقا لفائدة المستفيد في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما ابتداء من تاريخ استلام الوثائق المؤشرة بالخدمة المؤداة، والدفع يكون على شكل شيكات محررة من طرف البنك لصالح البائع أو المورد، وبانتهاء المستفيد من كل الأعمال تحرر شهادة نهاية الأشغال يقوم العميل بدفع مبلغ القرض على حسب الاتفاق مع البنك.

المطلب الثاني: التمويل بواسطة قرض الرفيق

قرض الرفيق هو قرض استغلالي كما يعتبر قرضا موسميا أي مخصص للموسم الفلاحي القائم، خصص لفائدة الفلاحين والمربين على أن تدفع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة على هذا القرض، حيث أن لكل مستفيد من قرض الرفيق يسدد مستحقاته في أجل سنة واحدة الحق أن تدفع له وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الفوائد المترتبة على هذا القرض وكذا الحصول على قرض أخر بنفس الصيغة في السنة الموالية.

أولا: ملف القرض:

طلب خطي (يوضح فيه مبلغ القرض).

شهادة عدم الدين من CRMA.

عقد ملكية الأرض أو عقد كراء، أو عقد عرفي في السجل.

بطاقة هوية المستثمر (من الغرفة الفلاحية).

بطاقة فلاح أو مربي (من الغرفة الفلاحية) + شهادة استغلال.

دراسة تقنية اقتصادية (من المكتب المعتمد).

شهادة الوضعية اتجاه الضرائب (CNA+CASNOS).

عقد التأمين شامل لكل الأخطار، بالإضافة إلى عقد الفواتير الشكلية.

شهادة صحية بالنسبة لمواشي تسلم من قبل البيطري.

وكالة أو كفالة في حالة وجود ملك على الشيوع (ملك غير مقسم).

عقد ضمان الرهن للأملاك المنقولة أو الثابتة أو عروض تجارية.

الفلاح أو المربي الراغب في الاستفادة من هذا النوع من التمويل يجب أي أن يستوفي ثلاث شروط وهي:

- التسديد في أجل لا يتجاوز سنة واحدة.
- أن يتمتع صاحب القرض من حق تكفل الوزارة بدفع الفوائد بدلا عنه .
- الحصول على قرض ثاني في السنة الموالية بنفس الشروط.

وفي حالة عجز الفلاح أو الموال عن تسديد القرض الذي عليه عند نهاية المهلة والتي قد تمدد بستة أشهر إضافية في حالة الظروف القاهرة مثل الجفاف أو الفيضانات، يفقد صاحب القرض الحق في التغطية التي توفرها الوزارة بخصوص الفوائد المترتبة على القرض ولن يستفيد المتأخرون من قروض جديدة.

إحصائيات قرض الرفيق من الوكالة المحلية لبنك التنمية الريفية سيدي عقبة:

السنوات	عدد الملفات
2014	03
2015	04
2016	04
2017	06
2018	08
2019	10
المجموع	35

نلاحظ من المعطيات المبينة في الجدول وجود عدد قليل في الملفات المطلوبة لقرض الرفيق حيث بلغت 35 قرض فقط خلال 6 سنوات متتالية، فبالرغم من وجود زيادات طفيفة في عدد القروض الممنوحة من سنة لأخرى إلا أن الفلاحين يعزفون على هذا النوع من القروض باعتباره قرضا استغلاليا أو موسميا فقط لا يكون إلا عند بداية الدورة الزراعية وينتهي بحصاد المحصول، لذلك لا يطلبه الفلاح بسبب فترة استغلاله قصيرة المدة والتي تخص مرحلة الإنتاج، إضافة إلى أن قيمة هذا القرض تكون صغيرة وفترة الاسترداد قصيرة الأجل وتقدر بسنة واحدة مما يحول دون الطلب عليه، كذلك توجد بعض الأسباب الاجتماعية تجعل الفلاح ينفر من هذا القرض لاحتوائه على الفوائد.

المطلب الثالث: التمويل بواسطة قرض التحدي

قرض التحدي هو قرض استثماري يمنح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار إنشاء مستثمرات فلاحية وتربية الحيوانات في الأراضي الفلاحية غير المستقلة التابعة للأملاك الخاصة أو الأملاك الخاصة للدولة، وهو قرض مدعم مدته 07 سنوات ولا تتجاوز قيمته واحد مليون دينار لكل هكتار، وهو موجه لإنشاء مستثمرات فلاحية جديدة وتربية الحيوانات والتي تقل مساحتها عن 10 هكتار.

أولا: ملف قرض التحدي

أ/ بالنسبة للشخص الطبيعي:

- طلب خطي
- شهادة ميلاد
- فواتير أولية تبين التكلفة الإجمالية لمشروع
- مستخلص الوضعية الجبائية
- رخصة البناء.
- عقد الملكية أو الامتياز.
- دراسة تقنية اقتصادية منجزة من طرف مكتب متخصص معتمد من طرف BNEDER.
- ترخيص مصالح الري المتعلقة بالبئر.
- اعتماد صحي (في حالة الضرورة).
- ترخيص مصالح البيئة (في حالة التربية الحيوانية).
- شهادة اعتماد المشروع.

ب/ بالنسبة للشخص المعنوي:

إضافة إلى الوثائق المطلوبة للشخص الطبيعي عليه تقديم ما يلي:

الميزانيات الجبائية لآخر 3 سنوات مصادق عليها من طرف محافظ الحسابات.

-نسخة من القانون الأساسي.

-نسخة من الاعتماد (بالنسبة للتعاونيات).

-محضر اعتماد ممثل.

مميزات قرض التحدي:

قيمة القرض:

– قرض متوسط المدى : الحد الأقصى مليار سنتيم.

– قرض طويل المدى : من مليار سنتيم إلى أكثر حسب مساحة الأرض.

مدى التأجيل:

-قرض متوسط المدى: من سنة إلى سنتين.

-قرض طويل المدى: من سنة إلى خمس سنوات.

مدى القرض:

-القرض متوسط المدى : من 1 سنوات إلى 7 سنوات مع التأجيل من سنة إلى سنتين

-القرض طويل المدى : من 4 سنوات إلى 39 سنة من التأجيل من سنة إلى خمس سنوات.

المساهمة الشخصية:

-نسبة 10% من قيمة المشروع في حالة قيمة القرض أقل من مليار سنتيم.

-نسبة 20% من قيمة المشروع في حالة قيمة القرض أكبر من مليار سنتيم.

إحصائيات قرض التحدي من الوكالة الجهوية لبنك التنمية الريفية

السنوات	عدد الملفات
2014	12
2015	17
2016	20
2017	24
2018	27
2019	30
المجموع	130

من المعطيات المبينة في الجدول نلاحظ العدد القليل في الملفات الإجمالية والبالغ عددها 130 ملف لفترة ستة سنوات، على الرغم من أن الانطلاقة الفعلية لهذا القرض على مستوى الوكالة كان في سنة 2011 مع أن انطلاق هذا القرض على المستوى الوطني كان في سنة 2011، وهذا راجع إلى عدم تقدم الفلاحين للاستفادة منه مما يدل على ضعف الاعلام في هذا الجانب وعدم تمكين الفلاح من التعرف على هذا النوع من القروض الموجه له، و الصعوبات التي قد يواجهها الفلاح في تقديم الملف المطلوب، وقد يكون للاختيارات البديلة للفلاح الأثر الواضح من خلال ما هو معمول به على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** أو صندوق التأمين على البطالة **CNAC** أو الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM**، بالإضافة إلى العامل الديني (مسألة الربى) الذي يمنع الفلاحين عن التوجه نحو هذا النوع من القروض.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم التعرف على أهم القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة سيدي عقبة والتي تمثلت في قرضي الرفيق والتحدي، حيث تشير الإحصائيات بالنسبة لقرض الرفيق إلى وجود 35 ملف من سنة 2014 إلى غاية سنة 2019، و بالنسبة لقرض التحدي كان عدد الملفات 130 ملف خلال نفس الفترة، ومن خلال هذه المعطيات نجد أنه لا يوجد إقبال كبير على هذه القروض من قبل الفلاحين نطرأ لوجود العديد من الأسباب والتي من أهمها ضعف الإعلام الذي يرشد الفلاح في هذا المجال، ووجود وكالات أو هيأت أخرى تدعم هذا القطاع مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** أو صندوق التأمين على البطالة **CNAC** أو الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM**.

خاتمة عامة

عرف القطاع الفلاحي وضعا متدهورا منذ الاستقلال ونظرا للأثر البالغ لهذا القطاع أصبح الشغل الشاغل للحكومة حيث تم القيام بمجهودات كبيرة للاعتناء به أكثر بتهيئة الظروف المناسبة للسير الحسن لعملية التمويل في هذا المجال بغرض زيادة الاستثمار في القطاع الفلاحي لأنه يمثل استثمارا حقيقيا، ولذلك جاءت إشكالية دراستنا كما يلي: ما هو دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر؟

بعد إلقاء نظرة عامة حول واقع القطاع الفلاحي في الجزائر وإبراز مدى أهميته في إنعاش الاقتصاد الوطني، والتطرق إلى آليات تمويله وإيضاح أهم المشاكل التي يعاني منها، وبالتركيز على أهم مصادر التمويل من القروض والتسهيلات التي تمنحها الدولة والإجراءات المتضمنة فيها، حاولنا إبراز أهم القروض المقدمة في هذا المجال وشروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع وأهم المشاكل التي تعتري هذا النظام، حيث رغم جملة المساعدات المقدمة للفلاحين من أجل مواكبة التطورات الحاصلة في العالم الخارجي وتحقيق الأمن الغذائي إلا أن هذا الأخير لم يحقق بعد استقرارا ايجابيا وهذا لعدة أسباب من أهمها سوء التسيير والإستراتيجية الداعمة لهذا القطاع.

نتائج الدراسة:

يمكن ذكر أهم النتائج التي تم التوصل إليها في النقاط التالية:

* تسعى الدولة إلى تحقيق أهدافها في القطاع الفلاحي عن طريق رسم السياسة الفلاحية الملائمة لها تقوم من خلالها بتوزيع الأموال على الفلاحين في شكل قروض فلاحية وفق سياسة ائتمانية فلاحية عن طريق مؤسسات ائتمانية تخضع لإشرافها.

* تعتبر الدولة المدعم الرئيسي القطاع الفلاحي من خلال تقديم الحوافز للفلاحين.

* معظم قروض البنك للقطاع الفلاحي هي قروض قصيرة ومتوسطة الأجل.

* تعامل البنوك بسعر الفائدة يشكل عائقا أمام طلبها من طرف الفلاح بغض النظر عن نسبتها الكبيرة أو الصغيرة.

* عدم اهتمام الشباب بالقطاع الفلاحي والنظرة السيئة للفلاح بصفة عامة.

* عدم قدرة الفلاح على التعرف على القروض الممنوحة من طرف البنوك لضعف الاعلام لهذا لا يوجد اقبال كبير عليها.

* يمثل التمويل أحد أهم مصادر قيام القطاع الفلاحي حيث يعد التمويل البنكي آلية من آليات تمويل القطاع الفلاحي.

اختبار فرضيات البحث:

*شهد القطاع الفلاحي في الجزائر تطورات عميقة منذ الاستقلال إلى غاية اليوم انطلاقا من الاقتصاد الموجه الاشتراكي وبالتدريج وصولا إلى البرامج التنموية المتبعة في السنوات الأخيرة وظهور القروض الخاصة بالفلاحين والمخصصة بتمويل القطاع الفلاحي.

* تعتبر البنوك من أهم مصادر التمويل لمختلف القطاعات لما توفره من سيولة ومن حال قروض للمشاريع الاستثمارية الفعالة التي تهدف إلى تحقيق التنمية، وحتى يكون القرض ذو فعالية يجب أن يهيأ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي.

* يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية قروضا متنوعة أهمها قروض الاستغلال وتتمثل في قرض الرفيق، وقروض الاستثمار والتي تتمثل في قرض التحدي.

توصيات:

* ضرورة التسويق الفعال للخدمات المقدمة من طرف البنك وخاصة الجديدة حتى يتسنى الاطلاع عليها.

*إعادة النظر في كيفية منح القروض، المعرفة الجيدة لطبيعة المقترضين، دراسة المخاطر والتعرف على إمكانية التسديد، وكشف المتحايلين والأشخاص الذين لا يلتزمون بتسديد ديونهم.

*اقامة برامج و مراكز نوعية و تأهيل الشباب و تشجيعهم على خدمة القطاع الفلاحي.

* دعم الفلاحين الصغار عن طريق انشاء بنوك فلاحية وتحفيز البنوك الاخرى لحربة تقديم القروض لهم، وكذلك التوسع في انشاء مراكز خدمية للفلاحين توفر لهم الدعم والارشاد في مختلف مجالات عملهم.

*زيادة تفعيل آليات وبرامج دعم القطاع الفلاحي أكثر من قبل الحكومة، وخلق آليات وهيئات جديدة تهتم بالجوانب التي أهملتها الهيئات السابقة وذلك من أجل زيادة حجم الانتاج الفلاحي فيالاقتصاد الوطني، وبالتالي زيادة فعالياتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

* ضرورة عمل البنوك بالصيرفة الإسلامية فيما يخص القروض الفلاحية لأن معظم الفلاحين لا يحبذون التعامل بالفوائد.

المصـــادر والمـــراجـع

قـائمة الكتب:

01/ إبراهيم متولي حسن المغربي، الآثار الاقتصادية للتمويل بالعجز من منظور الفقه الإسلامي والاقتصادي الوضعي، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية – مصر، 2010 .

02/ هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان–الأردن، 2000.

03/ أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي (أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية)، دار النشر القاهرة، ط6، الإسكندرية، مصر، 1998.

04/ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر، 2004.

05/ خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للطباعة والنشر، ط 1، عمان، 1998.

06/ خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2006.

07/ جواد سعد العارف، الاقتصاد الزراعي، دار الراية للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2010.

08/ محمد على محمد، مؤشرات الدعم الزراعي، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي في سوريا، آب 2008.

09/ مصطفى رشيد شيحة، الاقتصاد النقدي المصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية–مصر، 1998 .

10/ لعشب محفوظ، القانون المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

11/ محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

12/ خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.

13/ علي محمود فارس، أسس الإقراض والتمويل التعاوني، منشورات جامعة عمر المختار، ليبيا، 2005.

14/ محمد صالح الحناوي، السيد عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، مصر، 1998.

15/ منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، مصر، 1999.

16/ خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.

مذكـرات:

01/ مجدولين دهينة، استراتيجيات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2017/2016.

02/ طاهري فاطمة الزهراء، "تسيير المخاطر ال زراعية: "حالة الجزائر"، أطروحة الدكتوراه، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2010-2011.

03/ محمد غردي، " القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة"، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011-2012.

04/ بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص مالية دولية، جامعة تلمسان، الجزائر، - 2010 – 2011.

05/ محمد كنفوش حيولة إيمان، تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة الجزائر، 2004-2005.

06/ جمعون نوال، واقع وآفاق النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2004 – 2005.

07/ شويخي هناء، آليات تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012 /2013.

08/ العرابي مريم وناسوا سارة، انعكاسات التمويل الفلاحي على حوكمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة أدرار، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، 2017/2016.

09/ عباسي حسينة، حوكمة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2014–2015.

الملتقيات:

01/ بونوة شعيب و يودال علي، اشكالية التمويل والسياسة المنتهجة لانعاش هذا القطاع، الملتقى الدولي حول التنمية الفلاحية كبديل للموارد الزائلة، جامعة بسكرة.

02/ بن سمينة دلال_ بن سمينة عزيزة، سياسات التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية، ورقة بحثية ضمن الملتقى الدولي بعنوان سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، المنعقد يومي 21 _ 22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

المجلات و المــواقع:

1/ جريدة الوسط، الموقع http://www.alwasatnews.com/news/1214359.html.